

سلسلة إتمام كتب الرجال (١)

المدخل إلى كتابي "إتمام تهذيب الكمال"

وفيه: الموثقات الصريحة والضمنية

والمضعفات الصريحة والضمنية

تأليف: محمد بن عبده بن محمد البعداني

أبو عمار الإدريسي

جميع الحقوق مسموحة من المؤلف

المكتب الخاص

الإصدار الأول ١٦-٣-١٤٤٢هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد ،،

فهذا كتاب المدخل لكتابي " **إتمام تهذيب الكمال** " على كتاب الحافظ المزني رحمه الله "تهذيب الكمال"، جمعت فيه قواعد التوثيق الصريحة والضمنية، والتضعيفات الصريحة والضمنية، لرجال الأسانيد، للحكم عليهم، والتصحيح والتضعيف الصريحة والضمنية (على شرط من يحكم على رجال الإسناد للحكم على الأحاديث).

وما سأذكره في هذا المدخل هو مقدمة تمهيدية لبعض الاختصارات التي سأذكرها في كتابي "إتمام تهذيب الكمال في أسماء الرجال" على كتاب الحافظ المزني رحمه الله، للحكم على مراتب الرواة توثيقاً أو تضعيفاً.

وليس غرضي هو جمع القواعد بأدلتها تفصيلاً، فإنَّ هذا بين ظاهر لمن تتبع كتب المصطلح، وكتب الحديث والعلل، ولكن سأذكرها مجملة ببعض النقول، إلا ما يحتاج إلى بيان أو وجدت فيها خلافاً بين أهل العلم قديماً أو حديثاً فأذكر أدلتها باختصار بشيء من التفصيل.

وقد قسمت المدخل إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة.

- المقدمة وفيها:

- عملي في الإتمام، وطريقة ترتيب أقوال النقاد تعديلاً وجرحاً.

- أحوال الأئمة في توثيق الرواة وجرحهم.

- التوثيق الصريحة والضمنية.

- أنواع التوثيق الضمنية وضوابطها.

- الموثق الأولي: أخراج كتب الصحاح.

- الموثق الثاني: قولهم: أصح الأسانيد كذا.

- الموثق الثالث: قولهم: حديث صحيح، أو إسناد صحيح، أو رجاله ثقات.
- الموثق الرابع: من قيل فيه: لا يحدث إلا عن الثقات.
- الموثق الخامس: من قيل فيه: لا يسند إلا حديثاً صحيحاً.
- الموثق السادس: من عرفه ابن عدي وسكت عنه في الكامل.
- الموثق السابع: رواية الثقات والحفاظ عن الراوي.
- الموثق الثامن: شيوخ أصحاب كتب الضعفاء.
- الموثق التاسع: من عرفهم ابن معين وسكت عنهم.
- الموثق العاشر: كتاب الثقات لا بن حبان.
- الموثق الحادي عشر: من سكت عنه المحدثون ولم يضعفوه.
- الموثق الثاني عشر: من استعملهم عمر بن عبد العزيز الخليفة.
- الموثق الثالث عشر: الشهرة.
- الموثق الرابع عشر: كتب الراوي وأصوله الصحيحة.
- صور من توثيقات العلماء منها: مدار الأسانيد عند علي ابن المديني.
- هل الجهالة في الراوي جرحاً، أم هو عدم العلم بالموثق.
- رواية من وصف بالبدعة.
- خلاصة التعبير عن هذه الموثقات الصريحة أو الضمنية.
- الحكم على الأحاديث التي يوثق العلماء رجال إسنادها.
- الأصل في حديث الثقة.
- المضعفات، وأنواعها.
- التضعيف الصريح والتضعيف الضمني.
- المضعف الأول: ذكر الراوي في كتب الضعفاء والموضوعات على سبيل التضعيف له.
- المضعف الثاني: قولهم: أضعف الأسانيد وأوهاها.
- المضعف الثالث: قولهم: إسناد ضعيف، أو حديث ضعيف، أو حديث منكر.

- المضعف الرابع: من قيل فيه: يحدث عن الضعفاء والمجاهيل.
- المضعف الخامس: ترك العمل بالحديث.
- فوائد في المضعفات.
- الخاتمة.

والله أسأل التوفيق والسداد.

وكتبه : محمد بن عبده بن محمد البعداني

أبو عمار الإدريسي

محمد عبده البعداني

عملي في "الإتمام" في طريقة ترتيب أقوال النقاد تعديلاً وجرحاً:

(اسم الراوي) أذكر اسم الراوي كما ذكره المزي رحمه الله.

ثم أذكر اسم الراوي كما يرد، - أو كما ورد- مسماً في الأسانيد سواءً منسوباً لأبيه أو جده أو بكنيته بحسب ما أقف عليه.

(روى عن)

ثم أذكر شيوخه كما ذكرهم المزي، في قوله: روى عن، وأذكر زوائد ما أقف عليه من الشيوخ مما لم يذكرهم المزي، وأضعهم مرتبين أبجدياً بين [..] مع من ذكرهم المزي.

- ثم أذكر سماع الراوي من شيوخه بما صرح به بعض العلماء أو جاء ذكره ذلك في الأسانيد، إن وجد وليس غرضي هو اشتراط السماع لأن مذهب المحدثين صريح في عدم الاشتراط، ولكن ذكره أكمل وجمعاً للفائدة في مكانها.

- ثم أذكر شيوخه الذين لم يسمع الراوي منهم، فإن كان في ذلك خلاف ذكرته وأرجح من أقواله ما أقف على صوابه.

(روى عنه)

ثم أذكر تلامذته والآخذين عنه، كما ذكره المزي، وأزيد عليه من لم يذكره. وأضعهم مرتبين أبجدياً بين [..] مع الذين سبق أن ذكرهم المزي.

- ثم أذكر الرواة الذين قيل فيهم لم يسمعوا منه أو لم يدركه، ضمن من روى عنه، مجملاً بدون ذكر الأقال.

(مولده ووفاته) - ثم أذكر مولده إن وجد ووفاته.

(الجرح والتعديل) وأذكر كلام العلماء في الراوي، وأرتبهم على النسق التالي:

(١) الموثقون:

(كتب الراوي وأصله إن وجد)

- أذكر ما يثبت أن للراوي أصولاً وكتباً لأن إبراز ذلك ينفع الراوي في التوثيق إن كان ممن له كتب وأصول.

- ثم أنقل ما قيل فيه من التوثيق كما ذكره المزني وأزيد عليه، وقسمته إلى أنواع:

(أ) (١) التوثيق الصريح: وهو ما نصوا فيه على قولهم: فلان ثقة، أو أي عبارة تطلق على الراوي من أئمة الحديث.

(ب) (١) التوثيق الضمني: ما ليس بصريح في التوثيق نصاً، وإنما يكون ضمن التوثيقات العامة للأسانيد والأحاديث كما سيأتي تفصيله.

(٢) ثم أذكر المحسنون أو المتوسطون في الحكم عليه، وهي الطبقة الثالثة من طبقات التعديل، إن وجد من وصف بذلك.

(٣) ثم المضعفون إن وجد، وأقسم أقوالهم إلى أقسام:

(أ) (٣) التضعيف الخاص: كأن يكون ثقة، أو مقبول الرواية، لكنه له مضعف خاص في أمر خاص كما شرحته في المضعفات، كأن يكون ضعيف في أحد شيوخه.

(ب) (٣) التضعيف المطلق: وهو ما كان ضعفه من جهة ضبطه وإتقانه، مما ينزله إلى درجة يصح أن يكون في الاعتبار من الشواهد والمتابعات، وهي الطبقة الرابعة من الجرح والتعديل، وأذكر فيها التضعيف الصريح والضماني إن وجد.

(توجيه كلام المضعفون) وأذكر فيه توجيه كلام المضعفين مع كلام الموثقين.

(٤) ثم المضعفون جداً، وهي الطبقة الخامسة من الجرح والتعديل.

(توجيه كلام المضعفون جداً) وأذكر فيه توجيه كلام المضعفين جداً مع كلام الموثقين.

(٥) علل حديثه: وأذكر فيها ما وقفت عليه ومن كلام العلماء في أحاديث أهلها العلماء بسبب خطأ الراوي أو مخالفة أو تفرد لا يقبل من مثله أو أي سبب يضعف به حديثه.

(٦) طبقة الراوي في شيوخه: وأذكر فيها طبقة الراوي في أحد شيوخه بأن يكون في أعلى المراتب في ذلك الشيخ أو في أشدها ضعفاً بحسب مرتبة الراوي في ذلك الشيخ.

(٧) (خلاصة الترجمة):

- بعد دراسة حال الراوي أذكر خلاصة ما تقدم في التعامل مع حديثه:
- إما أن يكون متفق على توثيقه أو تضعيفه، أو مختلف فيه.
 - فإن كان متفقاً على توثيقه من أهل الطبقة الأولى والعليا وهي مرتبته الحجية، بأن يقبل حديثه وما تفرد به، وتقبل زياداته.
 - فإن كان من أهل الطبقة الثانية، ممن هو مثل الأولى لكنه لا يقبل تفرد به بأصل ولا تقبل مخالفته، وأبين سبب ذلك مع وجه الشاهد من كلامهم.
 - فإن كان من أهل الطبقة الثالثة، وهم من يقبل حديثه في بعض الأبواب، ولكن لا تقبل زياداته، ولا تفرداته، وأبين سبب نزوله إلى هذه المرتبة.
 - فإن كان من أهل الطبقة الرابعة، أبين أنه ممن يستشهد بحديثه، وكذلك لو كان من الطبقة الخامسة وهي أشد الدرجات ضعفاً فأهلها لا يستشهد بهم.
 - وصف الراوي بأنه كثير الحديث، مما قد يجعل ضعفه نسبي، فوجود أخطاء له بالنسبة لكثرة حديثه تحسن من حاله.
 - وصف الراوي بنوع بدعة إن قيل فيه، وهذا يحتمل أن يكون هو سبب ضعفه عند بعضهم.
 - وصف الراوي بأنه ليس بحافظ وفي حفظه لين، وهذا يآثر عليه عند المخالفة لمن هو أحفظ منه.

(٨) الحكم على الراوي: ثم أذكر خلاصة الحكم على الراوي في عبارة مختصرة إن أمكن تجمع ما

- تقدم من كلام العلماء فيه، ودراسة كلامهم فيه.
- وهي عبارة عن إتمامي لكتاب تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر، فأذكر اسمه كما ذكره الحافظ وطبقته وحكم الحافظ عليه ثم أوافقه في الحكم أو أخالفه في الحكم على الراوي أو أفصل في حال الراوي، وأرجح من حاله ما تبين لي فيه.
- وأسأل الله السداد والتوفيق.

أحوال الأئمة في توثيق الرواة وجرحهم:

١ - أعلاها من يقبلون خبره ويحتجون به، ويقبلون زياداته، وتفرداته، ويطلقون عليه: الثقة الثبت، أو الحافظ، أو الحجّة، أو الثبت، أو الإمام، والحجة، ونحوها، وهم الطبقة الأولى والعليا وفيهم الصحابة رضي الله عنهم جميعاً.

٢ - الثقة مثل الأول يقبلون تفرداته ويحتجون به لكنهم لا يقبلون بعض زياداته أحياناً ولا يقبلون بعض مخالفته أحياناً. ويسمى: بثقة، أو ثقة يهم ونحوها.

٣ - الأصل في حديثه القبول، ويتوقف فيه أحياناً لأنه ليس بقوي في الضبط مثل أصحاب الطبقة الثانية، فمن باب أولى أنه أحياناً لا يقبلون زياداته ومن باب أولى لا تقبل مخالفته ويسمى: الصدوق، أو لا بأس به، أو بالصدوق يخطئ ونحوها.

٤ - الأصل في حديثه التوقف، فتارة يقبل وتارة لا يقبل، تحت الاعتبار، فإن جاء ما يشهد له، قبل حديثه وإن جاء ما يشهد أنه غير صحيح؛ رد حديثه، وهذا هو الاعتبار، وهو الذي يسمى تارة بالضعيف، وتارة كثير الخطأ، وتارة منكر الحديث أحياناً، ومجهول الحال أحياناً (يعتبر به إذا لم يرو حديثاً منكراً).

٥ - المتروك وهو من يرد حديثه فلا يقبل أبداً، ولا يعتبر به، وهو المتروك حديثه (في الاعتبار)، أو المنكر حديثه مطلقاً، أو الكذاب والمتهم بالكذب والوضاع ولو في حديث واحد.

فلا تخرج أحوال الرواة عن هذه الأصول الخمسة.

والعبرة في اعتبار المرتبة هو أقوال النقاد مع تطبيقاتهم، فلا يصح الاكتفاء بأقوالهم دون تطبيقاتهم بالحكم، فإن اختلفوا رجعت إلى القاعدة مع من وافقها من النقاد، فإن لم أعرف وجه استدلال قول القائل من القاعدة، أخذت بقول الأكثر، فإن عجزت توقفت في الحكم وحكمت بما أرى أنه الأعلم فاتبعت قوله. وبالله التوفيق والسداد.

- قال ابن حجر: في "لسان الميزان" (١ / ١٩٩): فأعلى العبارات في الرواة المقبولين:

١ - ثبت حجة وثبت حافظ وثقة متقن وثقة ثقة.

٢ - ثم ثقة.

٣ - ثم صدوق، ولا بأس به وليس به بأس.

٤- ثم محله الصدق وجيد الحديث وصالح الحديث وشيخ وسط وشيخ وحسن الحديث وصدوق إن شاء الله وصويلح ونحو ذلك.

وأردى عبارات الجرح:

- ١ - دجال كذاب، أو وضاع يضع الحديث.
 - ٢ - ثم متهم بالكذب ومتفق على تركه.
 - ٣ - ثم متروك ، وليس بثقة ، وسكتوا عنه ، وذاهب الحديث، وفيه نظر، هالك، وساقط.
 - ٤ - ثم واه بمرة ، وليس بشيء، وضعيف جداً، وضعفوه ، ضعيف، واه، منكر الحديث، ونحو ذلك.
 - ٥ - ثم يضعف، وفيه ضعف، قد ضعف، ليس بالقوي، غير حجة، ليس بحجة، ليس بذاك، تُعرفُ وتُنكرُ، فيه مقال، تكلم فيه ، لين، سيء الحفظ، لا يُحتجُّ به، اختلف فيه، صدوق لكنه مبتدع.
- ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على اطراح الراوي بالأصالة أو على ضعفه، أو على التوقف فيه، أو على جواز أن يحتج به مع لين فيه.

- وقال ابن مهدي: الناس ثلاثة:

- ١ - رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه.
 - ٢ - وآخر يهمل والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس.
 - ٣ - وآخر يهمل والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه.
- قلت (أي ابن حجر): هذا أقسام الصادقين أما من يتعمد الكذب فلم يتعرض له ابن مهدي في هذا التقسيم. (١)

(١) لسان الميزان (١/ ٢٠٦).

الباب الأول: التوثيق:

فالتوثيق، إما توثيق صريح أو ضمني:

١ - فالتوثيق الصريح هو: أن يقول الناقد من أهل الجرح والتعديل: فلان ثقة، أو أي عبارة تعني التعديل.

٢ - والتوثيق الضمني وهو: الذي يكون التوثيق فيه ليس بالقول وإنما ضمن مجموعة رواة في الإسناد أو في كتاب اشترط الصحة أو في معناهما.

فالتوثيق الصريح نوع واحد، وأما التوثيق الضمني فهو أنواع أذكرها على الإجمال ثم بالتفصيل مع ضوابطها، فمنه وأعلاه:

١ - أخرج الحديث في كتب اشترطت الصحة بإسناده الحديث إلى قائله محتجاً به، مثل صحيح البخاري ومسلم وابن خزيمة وغيرهم.

٢ - قولهم: (أصح الأسانيد) وهذا وإن كان صريحاً في صحة السند إلا أنه أيضاً توثيق لرجال إسناد، وإن كان أيضاً يعتبر توثيقاً صريحاً، وليس ضمناً، وإنما أدخلته في الضمني لأنه لم يصرح بثقة كل راو منه، ويستفاد منه أيضاً: (أي من قولهم: أصح الأسانيد) اتصال إسناده.

٣ - أن يحكم الناقد على حديث بإسناده، أو يخرج ويذكر الحديث بسنده ويقول: (هذا حديث صحيح، أو حديث حسن) مثل أحكام الترمذي، والدارقطني في سننهما، أو يحكم على إسناده فيقول: (هذا إسناد صحيح، أو إسناد حسن)، وقولهم إسناده صحيح، هذا توثيق صريح لإسناد الحديث، وتوثيق ضمني لرجال الإسناد.

٤ - من لا يحدث إلا عن ثقة: وهو أن يروي عن الراوي تلميذه مما قيل فيه: لا يحدث إلا عن ثقة، فهذا دليل على ثقته عند التلميذ.

٥ - من قيل فيه لا يسند إلا حديثاً صحيحاً.

٦ - سكوت ابن عدي.

٧ - رواية الثقات عن الراوي (الذي لم يضعف).

٨ - أو يُخرج الناقد للراوي في كتابه الذي اشترط أن يخصصه بالضعفاء فقط واشترط أن يسكت عن الثقات أو الصدوقين. مثل الكامل لابن عدي، ومثله في ذكر كتب الضعفاء، ويأتي طريقة الضابط في اعتبار ذلك توثيقاً.

٩ - سكوت بعض العلماء عن الراوي بشرط أن يكون سكوت العالم به، مثل سكوت يحيى بن معين، وهذا القسم خاص بابن معين.

١٠ - كتب الثقات وأخص كتاب الثقات لابن حبان، لما فيه من خلاف.

١١ - سكوت عموم النقاد عن تضعيف الراوي.

١٢ - من استعمله أمير المؤمنين الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز.

١٣ - الشهرة .

١٤ - كتب الراوي وأصوله الصحيحة.

- وسوف أذكر كل قاعدة من هذه القواعد التوثيقية الضمنية وأشرح ضابط استعمالها كموثق كما سيأتي.

الموثق الأول: أخرج الحديث في كتب اشترط أصحابها الصحة بإسناده الحديث إلى قائله محتجاً

به.

الكتب التي اشترط أصحابها إخراج الحديث المقبول (بنوعيه: الصحيح والحسن)، **ككتب الصحاح، والمستخرجات على كتب الصحاح ومنها :**

١ - "كتاب الموطأ" للإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة (ت: ١٧٦ هـ).

فكل ما يسنده الإمام مالك بن أنس فهو حديث صحيح متصل ورجاله إسناده ثقات عند الإمام مالك. (٢)

(شرط الإمام مالك)

- قول الإمام مالك: «هل رأيته في كتي؟» قلت: لا، قال: «لو كان ثقة لرأيته في كتي».

(٢) وهذا لا يشمل البلاغات فهي عند مالك صحيحة، لكن عند غيره قد تكون ليست صحيحة.

- قال الإمام مسلم: وحدثنا أبو جعفر الدارمي، حدثنا بشر بن عمر، قال: سألت مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن الذي يروي عن سعيد بن المسيب، فقال: «ليس بثقة»، وسألته عن صالح، مولى التوأمة، فقال: «ليس بثقة»، وسألته عن أبي الحويرث، فقال: «ليس بثقة»، وسألته عن شعبة الذي روى عنه ابن أبي ذئب، فقال: «ليس بثقة»، وسألته عن حرام بن عثمان، فقال: «ليس بثقة»، وسألته مالكاً عن هؤلاء الخمسة، فقال: «ليسوا بثقة في حديثهم»، وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه، فقال: «هل رأيته في كتيبي؟» قلت: لا، قال: «لو كان ثقة لرأيته في كتيبي». (٣)

- قال ابن الملقن: أما موطأ إمام دار الهجرة، مالك بن أنس: فشرطها أوضح من الشمس. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكاً عن رجل، فقال: رأيته في كتيبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتيبي، وقال الإمام أحمد: مالك إذا روى عن رجل لم يعرف فهو حجة. (٤)

فكل حديثاً يخرج به مالك في الموطأ فهو حديث صحيح عنده ورجاله ثقات، وكذلك عند من وثق أحاديث الإمام مالك ورجاله، إلا إذا نُقل عن بعضهم ما يخرجهم عن هذا الأصل وأنهم يخالفون مالك في بعض الرواة.

فمن هؤلاء الذين وثقوا أحاديث الإمام مالك ورجاله إسناداً:

١ - [وهيب بن خالد (ت: ١٦٥هـ)] قال علي بن المديني: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: أخبرني وهيب بن خالد - وكان من أبصر الناس بالحديث - أنه قدم المدينة، قال: فلم أر أحداً، إلا تعرفت وتُنكرت، إلا مالكاً ويحيى بن سعيد الأنصاري. قال عبد الرحمن بن مهدي: لا أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً. (٥)

٢ - [سفيان بن عيينة (ت: ١٨٩هـ)] قال سفيان بن عيينة في مالك: كان لا يُبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقات الناس. (٦)

(٣) "صحيح مسلم" (١/ ٢٦).

(٤) "البدر المنير" لابن الملقن (١/ ٢٩٤).

(٥) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١/ ١٤)، و"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١/ ٦٥).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١/ ٧٤).

- وقال علي بن المديني: أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال. (٧)
- ٣ - [يحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨هـ)] قال يحيى بن سعيد القطان: ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك، كان مالك إماماً في الحديث. (٨)
- ٤ - [عبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ)] - قال عبد الرحمن بن مهدي: لا أُقَدِّمُ عَلَى مالكٍ في صحة الحديث أحداً. (٩)
- ٥ - [أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)] قال الشافعي: ما أعلم شيئاً بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك. (١٠)
- وقال أيضاً: ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صواباً من موطأ مالك. (١١)
- ٦ - [يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ)] - قال يحيى بن معين: كان مالك من حجج الله على خلقه. (١٢)
- قال الميموني: وقال لي يحيى بن معين: لا تريد أن تسأل عن رجال مالك، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين. (١٣)
- وقال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين يقولان: لا تبالي ألا نسأل عن رجل حدث عنه مالك، إلا أن يحيى قال: إلا رجل أو رجلين. (١٤)

(٧) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١/ ١٧٦)، و"شرح علل الترمذي" لابن رجب (ص: ١٢٢).

(٨) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١/ ١٧٦).

(٩) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١/ ٦٥).

(١٠) "مناقب الشافعي للبيهقي" (١/ ٥٠٧).

(١١) "آداب الشافعي ومناقبه" (ص ١٥٠).

(١٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١/ ٧٤).

(١٣) "شرح علل الترمذي" لابن رجب (ص: ١٢٧).

(١٤) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١/ ١٧٧).

- قال يحيى بن معين: وكل من روى عنه مالك بن أنس فهو ثقة، إلا عبد الكريم البصري أبا أمية. (١٥)

- قال يحيى بن معين: كَانَ حُسَيْنُ بن رستم رجلاً من أهل أَيْلَةَ وَكَانَ عابدا زاهدا وَكَانَ مَالِكُ بن أنس يَرُوى عَن رجل عَنْهُ وَكَانَ بن المُبَارَك يَرُوى عَن رجل عَنْهُ. (١٦)

٧ - [علي بن عبد الله المدني (ت: ٢٣٤هـ)] قال علي بن المدني: كان مالك صحيح الحديث. (١٧) الحديث. (١٧)

- وروى قصة سؤال بشر بن عمر الزهراني: لمالك، - قال ابن عدي: حدثنا ابن حماد، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، عن علي بن المدني، حدثني بشر بن عمر الزهراني، قال: سألت مالكا عن رجل، فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته. (١٨)

- ونقل قول ابن عيينة: قال علي بن المدني أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال. (١٩)

- وقال يعقوب: وسمعت علي بن المدني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحداً أول منه، محمد بن سيرين، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن. قلت لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال أخبرني سفيان بن عيينة قال: (ما كان أشد انتقاء مالك الرجال). (٢٠)

٨ - [الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)]

(١٥) "الكامل في ضعفاء الرجال" (ج ٨ / ص ٤٥٠ / ١٣٥٥٩).

(١٦) "تاريخ ابن معين - رواية الدوري" (٣ / ٢٣٧ / ١١١٣).

(١٧) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١ / ١٤).

(١٨) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١ / ١٧٧).

(١٩) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١ / ١٧٦).

(٢٠) "شرح علل الترمذي" لابن رجب (ص: ١٢٢).

- قال: إبراهيم الحربي: سُئل أحمد بن حنبل عن مالك أنس؟ فقال: حديث صحيح، ورأي ضعيف. (٢١)

- وقال الإمام أحمد: في رواية أبي زرعة: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.
- وقال في رواية ابن هانئ: ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة. كل من روى عنه مالك فهو ثقة.
- وقال الميموني: سمعت أحمد - غير مرة - يقول: كان مالك من أثبت الناس. ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك، ولا سيما مدني. (٢٢)

- وقال أحمد بن حنبل عن عمرو بن شعيب: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجس في القلب منه ومالك يروى عن رجل عنه. (٢٣)

٩ - [أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)] قال البخاري: قال ابن عيينة: كان مالك إماماً في الحديث. وقال يحيى بن سعيد: كان مالك إماماً في الحديث. (٢٤)

١٠ - [عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي (ت: ٢٦٤هـ)]
- قال أبو زرعة الرازي: لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التي في الموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث ولو حلف على حديث غيره كان حائثاً. (٢٥)

١١ - [محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)]
- قال ابن عدي: حدثنا الحسين بن يوسف الفربري، أخبرنا أبو عيسى الترمذي، أخبرنا عبد القدوس، عن علي بن عبد الله، قال: قال يحيى بن سعيد: مالك بن أنس عن سعيد بن المسيب

(٢١) "بحر الدم بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم" (٦١٣)، و"المدخل إلى علم السنن" للبيهقي (١/٢٧ ح ٦١).

(٢٢) "شرح علل الترمذي" (١/٣٧٧).

(٢٣) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٦/٢٣٨).

(٢٤) "التاريخ الكبير" للإمام البخاري (٧/٣١١ / ١٣٢٣).

(٢٥) "الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب" (١/١٢١).

أحب إلي من سفیان الثوري، عن إبراهيم النخعي، قال يحيى: ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك، كان مالك إماماً في الحديث. (٢٦)

١٢ - [محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي (ت: ٢٧٧هـ)]

- قال أبو حاتم الرازي: مالك بن أنس ثقة، إمام الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال نقي الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب. (٢٧)

١٣ - [أحمد بن شعيب الإمام النسائي (ت: ٣٠٣هـ)]

- قال النسائي: أمناء الله عز وجل على علم رسوله صلى الله عليه وسلم شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان. (٢٨)

١٤ - [محمد بن حبان (ت: ٣٥٤هـ)]

- قال ابن حبان في "الثقات": كان مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عن من ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروى إلا ما صح. (٢٩)

١٥ - [أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)]

- قال البيهقي: هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتاب الموطأ. وأخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وجماعة من أئمة الحديث في كتبهم محتجين به. (٣٠)

١٦ - [محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)]

(٢٦) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١/ ١٧٦).

(٢٧) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١/ ١٧)، و (٨/ ٢٠٦ / ترجمة ٩٠٢).

(٢٨) "الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء" (ص: ٣١).

(٢٩) "الثقات" لابن حبان (٧/ ٤٥٩ / ١٠٩٢٢).

(٣٠) "معرفة السنن والآثار" للبيهقي (١/ ٢٢٣).

- قال ابن العربي: اعلّموا أنار الله أفئدتكم أن كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب، والموطأ هو الأول واللباب وعليهما بناء الجميع كالقشيري والترمذي. (٣١)

١٧ - [أبو السعادات مبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)]

- وقال ابن الأثير (عن موطأ مالك): ونحو ذلك من أنواع ما أطلق على الأحاديث ثم اعتمدنا في تصحيحه وتحقيقه على ذكر من أخرجه من الأئمة الستة الذين اشتهروا بتصحيح الأحاديث ونقلها وضبطها واشتهرت كتبهم بالصحة والسلامة من الطعن كمالك بن أنس في كتابه "الموطأ"، ومحمد بن إسماعيل البخاري في كتابه "الجامع الصحيح" ومسلم بن الحجاج النيسابوري في "صحيحه". (٣٢)

١٨ - [محمد بن علي بن وهب القشيري، ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)]

- قال ابن دقيق العيد: وبالجملة فإن سلك هذا الطريق في تصحيح هذا الحديث؛ أعني: الاعتماد على تخرّيج مالك له. (٣٣)

١٩ - [أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)]

- قال الذهبي: وقد كان مالك إماماً في نقد الرجال، حافظاً، مجوداً، متقناً. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكا عن رجل، فقال: هل رأيت في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة، لرأيت في كتبي.

- وقال الذهبي: فهذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عن من هو عنده ثقة. (٣٤)

٢٠ - [عمر بن علي بن أحمد الشافعي أبو حفص ابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)]

(٣١) "عارضة الأحوذى" (١ / ١).

(٣٢) "الشافعي في شرح مسند الشافعي" (١ / ٣٣).

(٣٣) "شرح الإمام بأحاديث الأحكام" (١ / ٤٨٦).

(٣٤) "سير أعلام النبلاء" (٧ / ١٦٥).

- قال ابن الملقن: أما "موطأ" إمام دار الهجرة، مالك بن أنس: فشرطها أوضح من الشمس. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكا عن رجل، فقال: رأيته في كتيبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتيبي. (٣٥)

٢١ - [أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)]

- قال ابن حجر: والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، ... فكتابه صحيح عنده وعند من تبعه. (٣٦)

٢٢ - [أحمد شاكر (ت: ١٣٧٧هـ)]

- قال أحمد شاكر: وَالْحَقُّ: أَنَّ مَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ الْمَرْفُوعَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِحَاحٌ كُلِّهَا، بَلْ هِيَ فِي الصِّحَّةِ كَأَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ، وَأَنَّ مَا فِيهِ مِنَ الْمَرَاثِيلِ وَالْبَلَاغَاتِ (٣٤) وَغَيْرِهَا يُعْتَبَرُ فِيهَا مَا يُعْتَبَرُ فِي أَمْثَالِهَا بِمَا تَحْوِيهِ الْكُتُبُ الْأُخْرَى. (٣٧)

فكتاب الموطأ، وكتاب مسند الموطأ للجوهري، هو بمثابة موسوعة للإمام مالك فيما صححه من الأحاديث ومن وثقهم من الرجال. الخلاصة: أقول في الإتمام: وثقه مالك بإخراجه له في الموطأ.

٢ - "مسند الإمام الشافعي" (ت: ٢٠٤هـ). وكل ما يخرج الشافعي من الحديث، ولا يعله فهو حديث صحيح ورجال إسناده ثقات عنده.

- قال: إبراهيم الحربي: سئل أحمد بن حنبل عن الشافعي؟ فقال: حديث صحيح، ورأي صحيح. (٣٨)

(٣٥) البدر المنير (١/ ٢٩٤).

(٣٦) "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (١/ ٢٧٨).

(٣٧) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (ص ٩٥).

(٣٨) "المدخل إلى علم السنن" للبيهقي (١/ ٢٧ / ح ٦١).

- قال الإمام البيهقي: والشافعي لا يحتج بالمراسيل ولا بأحاديث المجهولين، وهو وإن كان يروي مقاطيع، ويروي عن بعض الضعفاء، فليس يعتمد على روايتهم، وإنما يعتمد على ما تقوم به الحجة من الكتاب والسنة الصحيحة أو الإجماع أو القياس على بعض ذلك، ثم يروي ما يحفظ في الباب من الأسانيد على رسم أكثر أهل الحديث، وإن كانت الحجة لا تقوم ببعضها، ويشير إلى ضعف ما هو ضعيف منها بانقطاع أو غيره، لئلا يتوهم أن اعتماده عليه. (٣٩)

- وقد وثق الشافعي "كتاب موطأ مالك" وضمنه كتابه الأم.

- قال النووي: وقد روينا عن الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة المعروف بإمام الأئمة وكان من حفظ الحديث ومعرفة السنة بالغاية العالية أنه سئل هل تعلم سنة صحيحة لم يودعها الشافعي كتبه؟ قال: لا.

ومع هذا فاحتاط الشافعي رحمه الله لكون الإحاطة ممتنعة على البشر فقال ما قد ثبت عنه رضى عنه من أوجه من وصيته بالعمل بالحديث الصحيح وترك قوله المخالف للنص الثابت الصريح. وقد امتثل أصحابنا رحمهم الله وصيته وعملوا بها في مسائل كثيرة مشهورة كمسألة التشويب في الصبح ومسألة اشتراط التحلل في الحج بعذر وغير ذلك وستراها في مواضعها إن شاء الله تعالى. ومن ذلك تمسكه بالأحاديث الصحيحة: وإعراضه عن الأخبار الواهية الضعيفة: ولا نعلم أحداً من الفقهاء اعتنى في الاحتجاج بالتمييز بين الصحيح والضعيف كاعتنائه ولا قريباً منه فرضي الله عنه. (٤٠)

٣ - صحيح البخاري (ت: ٢٥٦هـ).

- قال الإمام البخاري في تسمية "كتابه الصحيح": الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه.

(٣٩) "المدخل إلى علم السنن" للبيهقي (١/ ٢٧ / ح ٦٣).

(٤٠) "المجموع شرح المهذب" (١/ ١٠).

- قال ابن حجر: تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً هذا أصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته إياه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. (٤١)

- أقول: والإمام البخاري ممن لا يسند إلا حديثاً صحيحاً ، كما سيأتي شرحه في قاعدة الموثق الخامس، فيكون كل كتبه صحاح عنده حتى ما يسنده في "تاريخه الكبير" بالتحديث والسماع والاخبار ولا يدخل معها ما علقه بقوله: قال فلان، أو قال لي فلان فإن عادته فيها أنه يخرجها إعلالاً، وهذا يفعله كثيراً في كتابه "التاريخ الكبير" و"الأوسط".

٤ - "صحيح مسلم" (ت: ٢٦١هـ).

- قال الإمام مسلم: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاث مائة ألف حديث مسموعة. (٤٢)
- قال النووي: اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما. (٤٣)

أقول: فموسوعة أحكام الإمام مسلم في تصحيح الأحاديث وتوثيق الرجال هي في "كتابه الصحيح"، فإن كل ما يخرج مسلم حتى في الشواهد هو صحيح عنده، وهذا يشمل المقدمة أيضاً وباقي كتبه.

٥ - "سنن أبي داود" سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ).

- قال أبو داود في رسالته لأهل مكة: ذكرت الصحيح وما يشبهه ويُقاربه. فإن كان فيه وهن شديد يبيته. (٤٤)

(٤١) "فتح الباري" لابن حجر (١ / ٨).

(٤٢) "تاريخ بغداد" (١٥ / ١٢١).

(٤٣) "شرح النووي على مسلم" (١ / ١٤).

(٤٤) "معالم السنن" للخطابي (٤ / ٣٦٥)، و"تاريخ الإسلام" (٢٠ / ٣٦٠)، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٤) وغيرها.

- وقال ابن عبد البر: "كل ما سكت عليه أبو داود فهو صحيح عنده لاسيما إن كان لم يذكر في الباب غيره". (٤٥)

- وفيه خلاف بين العلماء فيما سكت عنه، والصحيح والذي ترجح لي أن ما سكت عنه في سننه ولم يضعفه، فهو صحيح للحديث عنده، إلا ما أعله في سننه أو خارج السنن. وأما توثقه خارج سننه في باقي كتبه، مثل سؤالات الآجري له أو سؤالات أبي داود للإمام أحمد، أو وثقه الإمام أحمد، (فإن أبا داود كان متابعاً للإمام أحمد) يعتبر به في سكوته على أحاديث السنن. ولمعرفة موسوعة أحكام أبي داود على الأحاديث والرجال فيمكن ذلك من خلال كلام أبي داود في "السنن" وفي كتبه الأخرى ومن خلال كتاب "موسوعة الإمام أحمد".

٥ - "سنن النسائي الكبرى والصغرى" (ت: ٣٠٣ هـ).

- قال ابن حجر: وقال محمد بن معاوية الأحمري الراوي عن النسائي ما معناه قال النسائي: كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول إلا أنه لم يبين علته والمنتخب منه المسمى بالمجتبى صحيح كله. ثم قال: قوله: (أطلق الخطيب والسلفي الصحة على كتاب النسائي). قلت: وقد أطلق عليه أيضا اسم الصحة أبو علي النيسابوري وأبو أحمد بن عدي وأبو الحسن الدارقطني وابن منده وعبد الغني بن سعيد وأبو يعلى الخليلي وغيرهم. وأطلق الحاكم اسم الصحة عليه وعلى كتابي أبي داود والترمذي كما سبق.

- وقال أبو عبد الله ابن منده: الذين خرجوا الصحيح أربعة: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي. وأشار إلى مثل ذلك أبو علي ابن السكن. (٤٦)

- وقال أبو الحسن المعافري: إذا نظرت إلى ما يخرج أهل الحديث فما خرج النسائي أقرب إلى الصحة مما خرج غيره. (٤٧)

(٤٥) "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (١ / ٤٣٦).

(٤٦) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (ج ١ / ص ١١٣).

(٤٧) "النكت على كتاب ابن الصلاح" (ج ١ / ص ١١٤).

- قال الذهبي: ومن الثقات الذين لم يُخْرِجْ لهم في "الصحيحين" حَلَقٌ، منهم: مَنْ صَحَّحَ لهم الترمذِيُّ، وابنُ خزيمة. ثم: - مَنْ رَوَى لهم النسائي، وابنُ حَبَّان، وغيرهما. (٤٨)

- وقال الذهبي: وهذا النَّسائيُّ قد قال في عِدَّةٍ: "ليس بالقوي"، ويُخْرِجُ لهم في كتابه. قال: "قولنا: (ليس بالقوي) ليس بِجَرِّحٍ مُفْسِدٍ". (٤٩)

- قال ابن حجر: وإخراج النسائي له مما يقوي أمره عندنا. (٥٠)

- وقال ابن حجر: بل نقل عن ابن حزم أنه قال هو مجهول وهو جرح مردود فقد روى عنه ثلاثة واحتج به النسائي. (٥١)

٦ - "المنتقى لابن الجارود" عبد الله بن علي أبو محمد ابن الجارود (ت: ٣٠٧هـ).

- قال الذهبي: صاحب كتاب (المنتقى في السنن) مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبداً، إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد. (٥٢)

أقول: ولا بن الجارود كتاب في "الضعفاء" وله هذا الكتاب المنتقى. وإن لم ينقل عنه شرطه في الكتاب قولاً، إلا أن تطبقه فعلاً فسماه المنتقى وجمع فيه الأحاديث الصحاح، فإن تعارض ما إخرجه لحديث الراوي في المنتقى مع ما ذكره في الضعفاء فلعله ذكره في المنتقى استشهاداً أو بحسب القرائن، وقد يكون تضعيفه له من وجه وليس مطلقاً.

٧ - "تهذيب الآثار" للإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ).

- قال في تسمية كتابه "تهذيب الآثار": تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار.

(٤٨) "الموقظة في علم مصطلح الحديث" (ص: ٨١).

(٤٩) "الموقظة في علم مصطلح الحديث" (ص: ٨١).

(٥٠) "الأمالي المطلقة" (ص: ٢٥١).

(٥١) "التلخيص الحبير" (٣ / ١١).

(٥٢) "سير أعلام النبلاء" (١٤ / ٢٣٩).

- وقال في "تهذيب الآثار مسند علي" (٣ / ٢٧١): أما الأخبار التي ذكرناها، فإن منها عندنا صحاحا، ومنها غير صحاح، ولم نذكر ما كان منها عندنا غير صحيح استشهادا به على دين، ولا على الوجه الذي شرطنا في أول كتابنا هذا أنا لا نذكره إذ كان الذي شرطنا في أول كتابنا هذا ترك ذكره فيه، وهو ما لا نراه في الدين حجة.

- وقال في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١ / ٥٣١): وإن قلت: هو سقيم، فما وجه إحصارك ذكره في كتابك هذا مع سقمه، وقد شرطت في كتابك أنك لا تذكر فيه من الأخبار إلا ما صح عندك سنده قيل: أما سند هذا الخبر، أعنى خبر معقل بن يسار، فإنه عندنا واه لا تثبت بمثله في الدين حجة وأما إحصارنا ذكره في كتابنا هذا، فلشرطنا في كتابنا هذا أنا إذا ذكرنا خبرا من أخبار رجل من أصحاب رسول الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابنا عن حاله، أهو مما انفرد به، أم هو مما وافقه عليه غيره، ولم نشترط في سند الموافق أو المخالف ما شرطناه في خبر الذي نذكر خبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصحابه، من أن لا نحضر كتابنا هذا منه إلا ما صح عندنا. اهـ.

- أقول: وهذا يعني أنه يذكر الصحيح في أول الباب من حديث الصحابي، ثم يسوق الشواهد ويكون فيها الصحيح والضعيف.

٨ - "كتاب صحيح ابن خزيمة" (ت: ٣١١هـ).

- قال ابن خزيمة في كتابه الصحيح: مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بنقل العدل عن العدل موصولا إليه صلى الله عليه وسلم من غير قطع في أثناء الإسناد ولا حرج في ناقلي الأخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى. (٥٣)

فكل حديث ذكره ابن خزيمة في صحيحه فرجاله ثقات عند ابن خزيمة، وابن خزيمة أيضاً ممن لا يسند إلا حديثاً صحيحاً، وكل شيوخه ثقات.

- وقال ابن خزيمة في "كتابه التوحيد": وقد روى الوليد بن مسلم خبراً يتوهم كثير من طلاب العلم ممن لا يفهم علم الأخبار أنه خبر صحيح، من جهة النقل، وليس كذلك هو عند علماء أهل الحديث وأنا مبين علله إن وفق الله لذلك، حتى لا يغتر بعض طلاب الحديث به، فيلبس الصحيح

(٥٣) "صحيح ابن خزيمة" (ج ١ / ص ٣).

بغير الثابت من الأخبار، قد أعلمت ما لا أحصي من مرة أني لا أستحل أن أموه على طلاب العلم بالاحتجاج بالخبر الواهي، وإني خائف من خالقي، جل وعلا إذا موهت على طلاب العلم بالاحتجاج بالأخبار الواهية، وإن كانت حجة لمذهبي. (٥٤)

فالإخلاصة: أن موسوعة أحكام ابن خزيمة في الأحاديث والرجال تكمن فيما يخرجها في كتابه الصحيح، والتوحيد، وكل حديث يسنده ابن خزيمة في غيرهما من الكتاب مما يخرجها غيره، عنه مثلاً ابن حبان في صحيحه أو الطحاوي في كتبه والبيهقي أو غيرهم عن ابن خزيمة فهو مما يصح أن يقال فيه: صححه ابن خزيمة.

والقطة المطبوعة من صحيح ابن خزيمة ناقصة فنظر في إكمالها ما أخرجه الحافظ ابن حجر في كتابه "تحاف المهرة".

٧ - كتاب "مستخرج أبي عوانة المعروف بالصحيح" يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت: ٣١٦هـ).

٨ - الطحاوي في كتابه "شرح مشكل الآثار" ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ).

- قال الطحاوي: في "مقدمة شرح مشكل الآثار": وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى أتى فيما قدرت عليه منها كذلك ملتصقاً بآثاره ثواب الله عز وجل عليها والله أسأله التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل. (٥٥)

(٥٤) "التوحيد لابن خزيمة" (ج ١ / ص ٣٤١).

(٥٥) "شرح مشكل الآثار" (١ / ص ٣).

٩ - "كتاب الصحيح" لمحمد بن عمرو العقيلي (ت: ٣٢٢ هـ).

- قال مغلطاي في ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن عباد، الدَّبْرِي: .. وكان العقيلي يصحح روايته عن عبد الرزاق وأدخله في كتابه الصحيح الذي ألفه. (٥٦) ولم أقف عليه وإنما ذكرته لعلي أقف عليه أو أقف على من يشير إليه.

١٠ - "صحح ابن السكن المسمى المنتقى الصحيح" لسعيد بن عثمان ابن السكن (ت: ٣٥٣ هـ).

١١ - كتاب "صحيح ابن حبان"، والمسمى بالتقاسيم والأنواع، لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤ هـ).

- قال ابن حبان في صحيحه: وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواه خمسة أشياء الأول العدالة في الدين بالستر الجميل والثاني الصدق في الحديث بالشهرة فيه والثالث العقل بما يحدث من الحديث والرابع العلم بما يحيل من معاني ما يروي والخامس المتعري خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه. (٥٧)

١٢ - "مستخرج الاسماعيلي"، أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الجرجاني (ت: ٣٧١ هـ).

- قال ابن الملقن: وألف جماعة آخر كتباً كذلك: فبعضهم شرط أن يكون مصنفه مخرجاً على أحاديث الصحيحين أو أحدهما، ككتاب أبي نعيم، والبرقاني، والإسماعيلي، وأبي عوانة. (٥٨)

١٣ - كتاب "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ).

فما أورد فيه بقوله والحجة في ذلك، فهو يصححه، وما سكت عنه كذلك، إلا ما أعله.

(٥٦) "ترتيب أسماء الثقات (ج ١ / ص ٢٨٣ / ١٣٧١).

(٥٧) "مقدمة صحيح ابن حبان" (ج ١ / ص ١٥١).

(٥٨) "البدر المنير" (١ / ٢٧٤).

- قال الخطيب: هذا كتاب أوردت فيه أحاديث تشتمل على قصص متضمنة ذكر جماعة من الرجال والنساء أجهمت أسماءهم وكنى عنها، وجاءت في أحاديث آخر محكمة، فجمعت بينهما، وجعلت إثر كل حديث فيه اسم مبهم حديثاً فيه بيانه، ورتبت ذلك على نسق حروف المعجم، والله تعالى أسأل توفيق العمل بطاعته، والسلامة في كل الأمور بمنه ورأفته. (٥٩)

١٤ - "المستدرک علی الصحیحین" الحاکم مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحاکم المعروف بابن البیع (ت: ٤٠٥هـ).

- قال الحاکم في مقدمة المستدرک: وأنا استعین الله علی إخراج أحاديث رواها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان رضی الله عنهما أو احدهما، وهذا شرط الصحیح عند كافة فقهاء أهل الإسلام إن الزيادة في الأسانید والمتون من الثقات مقبولة، والله المعین علی ما قصدته وهو حسبي ونعم الوکیل. (٦٠)

١٥ - "المستخرج علی صحیح مسلم". لأبي نعیم الأصبهانی أحمد بن عبد الله أبو نعیم الأصبهانی (ت: ٤٣٠هـ).

١٦ - "کتب ابن حزم" علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ).

فكل حديث سكت عنه ابن حزم في كتبه ولم يضعف أي أحد من رجاله، فهو حديث صحیح ورجاله ثقات عند ابن حزم.

- قال ابن حزم: وليعلم من قرأ كتابنا هذا أننا لم نحتج إلا بخبر صحیح من رواية الثقات مسند ولا خالفنا إلا خبراً ضعيفاً فبيننا ضعفه، أو منسوخاً فأوضحنا نسخه. وما توفيقنا إلا بالله تعالى. (٦١)

- قال مغلطاي: ولما ذكر ابن حزم حديثه عن علي في الحيض احتج به وعادته لا يحتج إلا بصحیح من شرط الصحبة الاتصال. (٦٢)

(٥٩) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة" (ص ٣).

(٦٠) "المستدرک" (ج ١ / ص ٣).

(٦١) "المحلى بالآثار" (١ / ٢١).

(٦٢) "إكمال تهذيب الكمال" (٧ / ١٣١).

١٧ - كتب البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ).

فكل حديث سكت عنه البيهقي في كتبه ولم يضعف أي أحد من رجاله، فهو حديث صحيح ورجاله ثقات عند البيهقي.

- قال البيهقي: وعادتي - في كتي المصنفة في الأصول والفروع - الاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح، ليكون الناظر فيها من أهل السنة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، لا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار مغمزا فيما اعتمد عليه أهل السنة من الآثار. (٦٣)

- قال البيهقي: وقد علم الشيخ - أدام الله توفيقه - اشتغالي بالحديث، واجتهادي في طلبه. ومعظم مقصودي منه في الابتداء: التمييز بين ما يصح الاحتجاج به من الأخبار، وبين ما لا يصح. (٦٤)

- ثم ختمها بقوله: فهذا طريق من علم ما في الرواية من غير ثبتٍ من الشدة. (ثم ساق بسنده) عن عبد الرحمن بن مهدي قال: (احفظ: لا يجوز أن يكون الرجل إماماً: حتى يعلم ما يصح مما لا يصح، وحتى لا يحتج بكل شيء، وحتى يعلم مخارج العلم).

(ثم أسند عن) أحمد بن حنبل قال: (لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب؛ فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء).

ثم قال: وإنما رخص في كتبها من رخص فيها؛ ليعرف طريقها، فلا يحتج بها، لا ليقدها، فيتخذها ديناً.

وفي الأحاديث الصحاح غنية عن الغرائب لمن عرفها، وتأمل فيها، واستنبط معانيها، وساعده حسن التوفيق على الاقتصار عليها. (٦٥)

- قال ابن التركماني (ت: ٧٥٠هـ): سكت عنه البيهقي فهو رضا به. (٦٦)

(٦٣) "دلائل النبوة" للبيهقي (١/ ٤٧).

(٦٤) "رسالة البيهقي للجويني" (ص: ٤٦).

(٦٥) "رسالة البيهقي للجويني" (ص: ١٠٠).

(٦٦) "الجواهر النقي" (٤/ ٢٥٩).

- قال مغلطاي (ت: ٧٦٢ هـ): سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق خرج ابن خزيمة حديثه في "صحيحه" وكذلك "ابن حبان" و"البيهقي" و"الطوسي". (٦٧)

١٨ - "الأحكام الشرعية الصغرى الصحيحة"، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الحق الإشبيلي (ت: ٥٨١هـ).

- قال عبد الحق الإشبيلي: وتخيرتها صحيحة الإسناد، معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات، وتداولها الثقات، أخرجتها من كتب الأئمة، وهداة الأمة: (ثم ذكر الأمام مالك، والبخاري ومسلم ...).
- وقال في الأحكام الوسطى: الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته، ونهت عليها، بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلاً على صحته. (٦٨)

١٩ - "الأحاديث المختارة للضياء المقدسي" ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ).

- قال في تسمية كتابه: الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما. ثم قال في مقدمته: فهذه الأحاديث اخترتها مما ليس في "البخاري" و"مسلم" إلا أنني ربما ذكرت بعض ما أورده البخاري معلقاً، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياذ لها علة، فنذكر بيان علته حتى يعرف ذلك.

٢٠ - "الإمام بأحاديث الأحكام" لمحمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ).

- قال ابن دقيق العيد: وشرطي فيه أن لا أورد إلا حديث من وثقه إمام من مزكي رواية الأخبار، وكان صحيحاً على طريقة بعض أهل الحديث الحفاظ، أو أئمة الفقه النظار، فإن لكل منهم مغزى قصده وسلوكه، وطريقاً أعرض عنه وتركه، وفي كل خير. (٦٩)

(٦٧) "إكمال تهذيب الكمال" (٥ / ٣٠٥ / ١٩٧٤).

(٦٨) "الأحكام الوسطى" (١ / ٦٦).

(٦٩) "الإمام بأحاديث الأحكام" (١ / ٤٧).

٢١ - "سلسلة الأحاديث الصحيحة" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، وكل كتب الشيخ رحمه الله يبين فيها الصحيح من الضعيف، ولا يسكت عن الحكم على الأحاديث، إلا في النادر جداً، فهو أوسع من تكلم عن الأحاديث.

الموثق الثاني: قولهم: أصح الأسانيد كذا.

فإن قال العالم: أصح الأسانيد كذا، فهو تصحيح للحديث وتوثيق لرجاله وحكم باتصال الإسناد. - قال الخطيب: وقد اختلف أئمة أهل الأثر في أصح الأسانيد وأرضائها، وإليهم المرجع في ذلك، وقولهم هو الحجة على من سواهم، وكل قال على قدر اجتهاده، وذكر ما هو الأولى عنده. (٧٠)

- قال الشيخ أحمد شاکر: إذ أن حكمهم أو حكم أحدهم في ترجمة من التراجم أنها أصح إسناد، أو من أصح الأسانيد، شهادة لها من عدل ثقة بأنها في الدرجة العليا من الصحة وإن تفاوتت درجاتها. (٧١)

فإذا قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر. فهذا توثيق منه لمالك ونافع في أعلى الدرجات. وكل إسناد من مالك إلى ابن عمر فهو صحيح على شرط البخاري. فأقول في الإتمام: وثقه البخاري بأن وصف رجال إسناده بأنه من أصح الأسانيد. واختصرها بقولي: وثقه البخاري بقوله: أصح الأسانيد، وهكذا باقي العلماء.

الموثق الثالث: قولهم: حديث صحيح، أو إسناد صحيح، أو رجاله ثقات.

- تصحيح الإسناد أو تصحيح متن الحديث بإسناده، هو تصحيح صريح للحديث، ويتضمن توثيق رجاله.

وقد صحح جماعة من العلماء أحاديث في كتبهم، منهم:

- أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ).

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ).

(٧٠) "الكفاية في علم الرواية" للخطيب (ص: ٣٩٧).

(٧١) "مسند أحمد" تحقيق أحمد شاکر (١/ ١٥٦).

- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) في "سننه" (٧٢).
- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (ت: ٢٩٢هـ) في مسنده.
- وابن جرير الطبري محمد بن جرير، أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ) في كتبه.
- أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت: ٣١٧هـ).
- وابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم (ت: ٣١٩هـ)، في الأوسط وفي باقي كتبه.
- والدارقطني، عَلِيّ بْن عُمر (ت: ٣٨٥هـ)، كل كتبه.
- وحمد بن مُحَمَّد أَبُو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِي (ت: ٣٨٨هـ).
- وابن مندة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق (ت: ٣٩٥هـ).
- أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله (ت: ٤٤٦هـ).
- عَلِيّ بن خَلْف بن بَطَّال، أبو الحسن القُرْطُبِيّ (ت: ٤٤٩هـ).
- وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ).
- وابن عبد البر، يوسف بن عَبْد الله ابن عَبْد البر أبو عُمر القُرْطُبِيّ (ت: ٤٦٣هـ).
- ومحمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ).
- وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ).
- ومحمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ).
- وأبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ).
- وَعَبْد الحق بْن عَبْد الرَّحْمَن، الإشبيليّ (ت: ٥٨١هـ).
- وعبد الرحمن بن علي الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ).
- وعلي بن محمد بن عبد الملك أبو الحسن ابن القطان الفاسي (ت: ٦٢٨هـ).
- وعبد العظيم بن عبد القوي، أبو محمد، المنذري (ت: ٦٥٦هـ).
- وأبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ).

(٧٢) قال الذهبي: ومن الثقات الذين لم يُخْرِجْ لهم في "الصحيحين" حَلَقٌ، منهم: مَنْ صَحَّحَ لهم الترمذي. "الموقظة في علم مصطلح الحديث" (ص: ٨١).

- وقال ابن القطان: وزينب كذلك ثقة. وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٥/٣٩٥).

- وأبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ).
- وأبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة (ت: ٧٢٨هـ).
- ومحمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ).
- وأبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ).
- ومحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ).
- وصلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي (ت: ٧٦١هـ).
- وأبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ).
- ومغلطاي بن قليج بن عبد الله، أبو عبد الله الحنفي (ت: ٧٦٢هـ).
- ومحمد بن مفلح، أبو عبد الله، المقدسي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ).
- وأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ).
- وعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ).
- وعمر بن علي بن أحمد الشافعي أبو حفص ابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ).
- وأبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ).
- وأبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ).
- وأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت: ٨٤٠هـ).
- والحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ).
- ومحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ).
- ومحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ).
- وغيرهم من أهل الحديث إلى زماننا هذا.
- قال الذهبي: لا يعرف إلا بهذا ومحدث آخر. تفرد عنه أبو بشر، قال ابن القطان: لم تثبت عدالته،
وصحح حديثه ابن المنذر، وابن حزم، وغيرهما، فذلك توثيق له. (٧٣)

(٧٣) "ميزان الاعتدال" (٤/ ٥٥٨ / ١٠٤٧٨).

الموثق الرابع: من قيل فيه لا يحدث إلا عن الثقات.

هذا القاعدة وضعتها مدخلاً لكتابي: "طبقات من لا يحدث إلا عن الثقات". ضمنته هذه المقدمة -المدخل لكتابي إتمام تهذيب الكمال-، لأبين معنى قولي في الراوي: وثقة شعبة أو يحيى بن سعيد القطان أو عبد الرحمن بن مهدي، ممن ليس لهم صريح توثيق غالباً، فهم قد يوثقون الراوي صراحة، وقد يوثقونه ضمناً برواتهم عنه مسنداً.

لأنهم ممن لا يحدثوه إلا عن الثقات والمقبولين، وقد يقال أيضاً في بعضهم: لا يسندون إلا حديثاً صحيحاً.

صورة قاعدة (من قيل فيه: لا يحدث إلا عن الثقات):

وهي: أن يروي الراوي عن شيخه حديثاً، ولا ينقل عنه أنه وثقه أو ضعفه، وإن وثقه فهذا زيادة في التوثيق.

ومحل البحث هو من يحدث عن الراوي، إذا سمع منه وحدث عنه، وليس إذا كتب عن الراوي فقط ولم يحدث عنه.

ومن النقاد من تكون الكتابة عنده دليلاً على ثقته للراوي وليس هذا محل البحث، أما إذا قال: ثقة فهذا صريح في التوثيق ولا يدخل معنا في القاعدة، فالتوثيق إما صريح أو ضمني.

وهذا التوثيق الضمني برواية الراوي ممن قيل فيه لا يحدث إلا عن ثقة عن شيخه أنواع:

١ - من قيل فيه يحدث لا يحدث إلا عن ثقة، ويخلق به:

٢ - من لا يسند إلا حديثاً صحيحاً.

- فكل من يعرف عنه إنه لا يسند إلا حديثاً صحيحاً فشيخه ثقات، وإن كان شيخه شيوخه ثقات عنده.

وليس العكس، فليس كل من قيل فيه: لا يحدث إلا عن ثقة لا يسند إلا عن الثقات، لكن كل من لا يسند إلا حديثاً صحيحاً فشيخه ثقات، وإن كان من قيل فيه: (لا يحدث إلا عن الثقات) فهو أجدر أن لا يسند إلا حديثاً صحيحاً ولكن لا بد من دليل على ذلك يجعله ضمن القاعدتين. ويلحق بهذه القاعدة:

٣ - من اشترط في كتابه إخراج الصحيح، فشيخه أيضاً ثقات، وإن كان يدل أيضاً على أن كل رجال إسناده رواهم ثقات ومتصلاً.

حكم من وثقته رواية من لا يحدث إلا عن ثقة ؟

لا يخلو الراوي من أربعة حالات:

- ١ - أن يكون مجهولاً فهذا تنفعه رواية - من لا يحدث إلا عن ثقة - وتجعله مقبول الرواية.
- ٢ - أن يكون مجروحاً باتفاق أهل المعرفة أو باتفاق كبار النقاد فهذا لا تنفعه.
- ٣ - أن يكون مختلفاً فيه بين الجرح والتعديل فتكون رواية - من لا يحدث إلا عن ثقة - إحدى أدلة المعدلين ثم يرجح الباحث بعد ذلك بحسب ضوابط وقرائن الترجيح.
- ٤ - أن يكون موثقاً فتكون رواية - من لا يحدث إلا عن ثقة - من جملة الموثقين أيضاً.

طبقات من قيل فيه: لا يحدث إلا عن ثقة، وهم على درجات:

تمهيد:

أولاً: قاعدة: (لا يحدث إلا عن الثقات) هي قاعدة مطردة من حيث الأصل عند من كان من عاداته وسيرته أنه لا يحدث إلا عن الثقات والمقبولين، ولكنها قاعدة أغلبية عند من وصفه بها، ولم يعرف من سيرته أو عاداته ذلك، وفي الحالتين عند الباحث يحكم على الراوي (المختلف فيه) بما يستقر عنده دراسة حال الراوي.

وتوضيح ذلك في تقسيمهم إلى طبقات، فالذين قيل فيهم هذه القاعدة على مراتب:

(الطبقة الأولى): من عرف من حاله وترجمته، أو قال ذلك عن نفسه، أو نص عليه أحد طلابه أو أقرانه ممن عرف ذلك منه، بأنه لا يحدث إلا عن الثقات، أو عرف من خلال الأمرين معاً: (من حاله، ووصف العلماء له بذلك).

- قال أحمد بن حنبل: كان عبد الرحمن أولاً يتسهل في الرواية عن غير واحد، ثم شدد بعد، كان يروي عن جابر يعني الجعفي ثم تركه. (٧٤)

وله علامات منها:

(٧٤) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" (١/ ٢٥٢).

- أن ينكر على من يروي عن الضعفاء. فلا يصح أن ينكر على من يروي عن كل أحد ثم هو يفعل ذلك.

- أو يقول: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، وغيرها من العبارات التي حررتها في كتابي "طبقات من لا يحدث إلا عن الثقات".

(الطبقة الثانية): من أطلق عليه هذا الوصف (بأنه لا يحدث إلا عن الثقات) أحد النقاد ولكن لم يصرح هو عن نفسه بذلك، ولا يعرف عنه ذلك الأمر من ترجمته، ولم يعرف من عاداته، مع العلم أن شيوخه بين ثقات ومجاهيل وضعفاء.

(الطبقة الثالثة): من لم يوصف بهذا الأمر، ولا يوجد في ترجمته قرينة تدل على ذلك، لكن وجدنا شيوخه كلهم ثقات.

(الطبقة الرابعة): من اختلف في أمره، فوصفه بعضهم: (بأنه لا يحدث إلا عن الثقات) ووصفه البعض الآخر بأنه يروي عن هب ودب، أو عن المجاهيل والضعفاء.

فأما الطبقة الأولى: فروايتها عن شيوخه الأصل فيها أنها توثيق لشيوخه عند ذلك التلميذ (الراوي عن الشيخ)، وتكون روايته عن شيخه توثيق وداخله في الموثقات للراوي، وإن كان الراوي (الشيخ) مختلفاً فيه جرحاً والتعدياً، فهي عند التلميذ توثيقاً.

وأما الطبقة الثاني: مثل الأول الأصل فيه أنه توثيق لشيوخه، لكن في الغالب، ويظهر أثر هذه عندما يخالف الواصف الموصوف في الحكم على بعض شيوخه.

فمثلاً لو وصف أبو حاتم الرازي (وهو الواصف) يحيى بن أبي كثير (الموصوف): بأن يحيى لا يحدث إلا عن الثقات.

ثم حكم أبو حاتم الرازي على أحد شيوخه يحيى بن أبي كثير بأنه مجهول أو ضعيف، فيقدم قول أبو حاتم الرازي لأنه هو من وصف يحيى بأنه لا يحدث إلا عن الثقات. (فلا يكون الراوي مختلف فيه والحالة هذه) ويكون الحكم في ذلك الشيخ لا تعارض بينهما، ولا يقال عندها تعارض الجرح والتعديل.

ويلحق بهذه الطبقة من قيل فيه: شيوخه ثقات، لأنه وصف لشيوخ التلميذ وليس لحال التلميذ مع شيوخه.

- وأصحاب هذا الطبقة لا يحكم لشيوخه المجهولين بالثقة أو غيره، إلا بعد النظر في كلام الواصف (الذي وصف التلميذ بأنه لا يحدث إلا عن ثقة) وماذا قال فيهم .

أما **الطبقة الثالث**: وهو من عرفنا عنه بتتبع شيوخه أنهم كلهم ثقات.

فلا يكون ذلك دليلاً على التوثيق إذا وجد له بعد ذلك شيخ لم يوثق بل تعتبر قرينه يستأنس بها، وليست قاعدة مطردة.

مع أن شيوخه كلهم ثقات ولكنه لم يوصف (بأنه لا يحدث إلا عن المقبولين)، ولم يوصف بأن: شيوخه ثقات، فلا نجعل روايته قاعدة نوثق بها، بل تكون قرينة على التوثيق، لأن وصف الراوي بأنه لا يحدث إلا عن الثقات وصف يحتاج إلى دليل من سيرة الراوي أو نص من عالم ممن سبر جميع شيوخه، لأنه من المحتمل أن شيوخ الراوي الذين وجدناهم قد لا يمثلون كل شيوخ الراوي، وقد يكونوا كذلك - كل من روى عنهم-، فهذا الاحتمال يضعف الوصف بأن الراوي لا يحدث إلا عن الثقات من خلال حصر شيوخه فقط عندنا.

- وأيضاً بعد ذلك لا يصلح أن نجعلها قرينة إلا إذا كان ذلك التلميذ من أهل الجرح والتعديل.

والخلاصة أن اعتبار هذه الطبقة الثالثة ممن روايتها عن شيوخها توثيق بشروط: الأول: أن يكون كل شيوخهم محصروي العدد،. ٢ - فإن لم يعرف فتكون فقط قرينة لا نعمل بها في الحكم بالتوثيق (إن وجد له شيخ ولم يوثقه أحد)، ٣ - ولا تعتبر هذه قرينة موثقة إلا إذا كان ذلك التلميذ من أهل الجرح والتعديل.

أما **الطبقة الرابعة**: وهم من اختلف في وصف روايته عن شيوخه، فحاصل هذا الخلاف هو مثل الخلاف في الحكم على شيوخ الراوي.

- فمن قال عنه: لا يحدث إلا عن الثقات فيكون عند ذلك القائل روايته توثيقاً.

- ومن قال عنه: أنه يروي عن هب ودب، أو عن كل أحد، (فإن قصد الضعفاء والمجاهيل، والمتروكين) فيكون عند القائل أن روايته ليست توثيقاً، فيكون بعد ذلك النظر في القرائن والمرجحات، فإن عدمت المرجحات فيكون ذلك بعض شيوخ ذلك التلميذ من المختلف فيهم ويخضع الحكم على ذلك الشيخ لقواعد الاختلاف في الرواة.

فقد قال أحمد بن حنبل: كان ابن أبي ذئب ثقة صدوقاً، أفضل من مالك بن أنس، إلا أن مالكا أشد تنقية للرجال منه، ابن أبي ذئب لا يبالي عمن يحدث. (٧٥)

- وقال يحيى بن معين: ابن أبي ذئب ثقة وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة إلا أبو جابر البياضي.

- وقال أحمد بن صالح: شيوخ ابن أبي ذئب كلهم ثقات إلا أبو جابر البياضي. (٧٦)

فقول الأمام أحمد: أن مالك أشد انتقاء. يعني أن ابن أبي ذئب ينتقي ولكن ليس بشدة مالك.

ثم قوله: لا يبالي عمن يحدث. يعني أن في شيوخ ابن أبي ذئب من يضعفه الأمام أحمد أو يجهله.

وعليه: فإذا روى ابن أبي ذئب عن رجل مجهول، ففي قول ابن معين وأحمد بن صالح توثيقاً له وفي

قول أحمد تجهيل له فيقدم قول الموثق لأنه من عرف حجة على من لم يعرف.

- فإن كان شيخ ابن أبي ذئب ضعيف قول آخر (غير قول الأمام أحمد، وابن معين وأحمد بن صالح)

فيكون مختلف فيه فنعمل أكثر الأقوال ونضع قول ابن معين وأحمد بن صالح في الموثقين ونجعل قول

الإمام أحمد والمضعف الآخر في المضعفين، ثم نرجح.

- قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ: نَعَمْ، هَاهُنَا أَمْرٌ آخَرٌ وَهُوَ النَّظَرُ فِي الطَّرِيقِ الَّتِي مِنْهَا يُعْرَفُ كَوْنُهُ لَا يَزُوي إِلَّا

عَنْ عَدْلِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِتَصَرُّيهِ فَهُوَ أَقْصَى الدَّرَجَاتِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِنَا بِحَالِهِ فِي الرِّوَايَةِ،

وَنَظَرْنَا إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ مَنْ عَرَفْنَاهُ إِلَّا عَنْ عَدْلِ، فَهَذَا دُونَ الدَّرَجَةِ الْأُولَى.

وَهَلْ يُكْتَفَى بِذَلِكَ فِي قَبُولِ رَوَايَتِهِ عَمَّنْ لَا نَعْرِفُهُ؟ فِيهِ وَقْفَةٌ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ قَارَبَ

زَمَانِنَا زَمَانَهُ، وَفِيهِ تَشْدِيدٌ. اهـ.

وَقَالَ الْمَازِرِيُّ: نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِ،

وَقَالَ الْكِنِّي الطَّبْرِيُّ: يُعْرَفُ ذَلِكَ بِإِخْبَارِهِ صَرِيحًا، أَوْ عَرَفْنَاهُ بِالْقَرَائِنِ الْكَاشِفَةِ عَنْ سِيرَتِهِ.

قَالَ: وَجَرَتْ عَادَةُ الْمُحَدِّثِينَ فِي التَّعْدِيلِ أَنْ يَقُولُوا: فَلَانَ عَدْلًا، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ، أَوْ الزُّهْرِيُّ، أَوْ

هُوَ مِنْ رِجَالِ الْمُوطَّأِ، أَوْ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ. (٧٧)

ضابط العمل بهذه القاعدة:

(٧٥) " تاريخ بغداد " (٣ / ٥١٥).

(٧٦) "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٣٨٩).

(٧٧) "البحر المحيط في أصول الفقه" (٦ / ١٧٢).

- الأصل فيمن قيل فيه: لا يحدث إلا عن الثقات أن توثيق الراوي وقد يخرجون عن هذا الأصل لقريظة أو دليل يدل على أن الناقد الموصف به التوثيق قد يروي عن بعض الرواة لغرض غير الاحتجاج مثل الاستشهاد أو الاعتبار فهذا يقوي الحديث ولا يقوي الراوي.

- وهناك فرق بين الكتابة وبين الرواية. فقد يكتبون عن الضعفاء ولكن لا يرون عنهم. أما من كان من الضعفاء في منزلة من يروي عنه ولو كان ضعيفاً فهذا توثيق لحديث وليس للراوي.

[الخلاصة:] أنني أقول في الإتمام: روى عنه فلان وهو لا يحدث إلا عن ثقة.

[اعتراض والجواب عنه:]

- فإن قيل: بعض الرواة من شيوخ التلاميذ (من يروي عنهم من لا يحدث إلا عن الثقات) قد يضعفهم بعض النقاد فما حكم رواية توثيق التلميذ (الموصوف بأنه لا يحدث إلا عن الثقات) مع تضعيف ذلك النقاد وما تأثيره على الراوي؟

والجواب: أن هذا الخلاف مثل اختلافهم في أقوال الجرح والتعديل يخضع لضوابط الترجيح. ويكون رواية الموثق (الموصوف بأنه لا يحدث إلا عن الثقات) توثيقاً عنده، وعند غيره رجلاً ضعيفاً كما يقع في أقوالهم الخلاف في الراوي بين مجرح ومعدل.

رموز طبقات من لا يحدث إلا عن الثقات:

- (ط ١) يعني من أهل الطبقة الأولى التي تعتبر روايته عن شيخه توثيق.
- و(ط ٢) من أهل الطبقة الثانية التي تقبل في قول من وصفه بذلك.
- و(ط ٣)، من كان كل شيوخه ثقات ولكن لم ينص على أنه ممن لا يحدث إلا عن الثقات، ولم أذكر أحداً منهم هنا وإنما ذكرتهم في كتابي "طبقات من لا يحدث إلا عن الثقات".
- و(ط ٤)، من اختلف فيه بين الواصفين له، أحدهم قال: أنه ممن لا يحدث إلا عن الثقات والآخر قال: إنه يروي عن الضعفاء.

من لا يحدث إلا عن ثقة مرتين حسب الحروف الهجائية ومع ذكر طبقتهم:

- إبراهيم بن الحسين بن علي، أبو إسحاق، ويعرف بابن ديزيل (ت: ٢٨١هـ)، (ط ٢).
- إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي الرازي الفراء الصغير (ت: ٢٢٠هـ)، (ط ٢).

- إبراهيم بن يزيد النخعي (ت: ٩٤هـ)، (ط ١).
- أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي صاحب الصحيح، والمعجم (ت: ٣٧١هـ)، (ط ١).
- أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي صاحب السنن الكبرى (ت: ٤٥٨هـ)، (ط ١).
- أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبد الرحمن النسائي صاحب السنن (ت: ٣٠٣هـ)، (ط ١).
- أحمد بن محمد بن الحسن أبو حامد النيسابوري ابن الشرقي (ت: ٣٢٥هـ)، (ط ٢).
- أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، (ط ١).
- اسماعيل بن أبي خالد (ت: ١٤٦هـ)، (ط ٤).
- أنس بن سيرين (ت: ١١٨هـ وقيل ١٢٠هـ)، (ط ١).
- أيوب بن أبي تيممة السخيتاني (ت: ١٣١هـ)، (ط ١).
- بشر بن الحارث المروزي (ت: ٢٢٧هـ)، (ط ٢).
- بقي بن مخلد (ت: ٢٧٦هـ)، (ط ١).
- بكير بن عبد الله الأشج (ت: ١٢٠هـ)، (ط ١).
- بهز بن أسد العمى، أبو الأسود البصرى (ت: ٢٠٠هـ وقيل قبلها)، (ط ١).
- جعفر بن محمد بن أبي عثمان أبو الفضل الطيالسي (ت: ٢٨١ - ٢٩٠هـ)، (ط ١).
- حبيب بن الشهيد أبو محمد الأزدي (ت: ١٤٥هـ)، (ط ٢).
- حريز بن عثمان (ت: ١٦٣هـ)، (ط ٢).
- حسان بن عطية المحاربي (ت: ١٢٠هـ)، (ط ١).
- الحسن بن أبي الحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، (ط ٤). إذا سمى الراوي ولم يرسل إسناده.
- الحسن بن صالح بن صالح (ت: ١٦٩هـ)، (ط ٢).
- داؤد بن علي بن خلف الظاهري (ت: ٢٦١ - ٢٧٠هـ)، (ط ١).
- رجاء بن حيوة الكندي (ت: ١١٢هـ)، (ط ١).
- رجاء بن عيسى بن محمد، أبو العباس الأنصاوي (ت: ٤٠٥ - ٤١٠هـ)، (ط ٢).
- زائدة بن قدامة أبو الصلت الثقفي (ت: ١٦٠هـ وقيل بعدها)، (ط ١).
- زيد بن أسلم العدوي أبو أسامة (ت: ١٣٦هـ)، (ط ١).

- سالم بن عجلان الأفتس القرشي (ت: ١٣٢ هـ)، (ط ٢).
- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي (ت: ١٢٥ هـ وقيل بعدها)، (ط ١).
- سعيد بن جبير (ت: ٩٥ هـ)، (ط ٢).
- سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي (ت: ١٦٧ هـ وقيل بعدها)، (ط ١).
- سعيد بن المسيب. (ت: ٩٠ هـ)، (ط ١).
- سليمان بن الأشعث أبو داود صاحب السنن (ت: ٢٧٥ هـ)، (ط ١).
- سليمان بن حرب (ت: ٢٢٤ هـ)، (ط ١).
- شعبة بن الحجاج (ت: ١٦٠ هـ)، (ط ١).
- الضحاك بن مزاحم (ت: ١٠٠ هـ)، (ط ١).
- طاووس بن كيسان (ت: ١٠٦ هـ)، (ط ١).
- عامر بن شراحيل الشعبي (بعد ١٠٠ هـ)، (ط ١).
- عبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨ هـ)، (ط ١).
- عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت: ٢٩٠ هـ)، (ط ١).
- عبد الله بن ذكوان القرشي أبو الزناد (ت: ١٣٠ هـ)، (ط ١).
- عبد الله بن عون أبو عون البصري (ت: ١٥٠ هـ)، (ط ١).
- عبد الله بن المبارك (ت: ١٨١ هـ)، (ط ١). وفي (ط ٤) عند يزيد بن هارون.
- عبيدة بن حميد بن صهيب، أبو عبد الرحمن، المعروف بالحذاء (ت: ١٩٠ هـ)، (ط ٢).
- عبيد الله بن عبد الكريم أبو رزعة الرازي (ت: ٢٦٤ هـ)، (ط ١).
- عروة بن الزبير بن العوام (ت: ٩٤ هـ على الصحيح)، (ط ١).
- عقبة بن نافع القرشي الفهري (ت: ٦٣ هـ)، (ط ١).
- علي بن عبد الله المدني (ت: ٢٣٤ هـ)، (ط ١).
- عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم (ت: ١٢٦ هـ)، (ط ٢).
- القاسم بن عبيد الله بن عبد الله (ت: ١٣٠ هـ)، (ط ١).
- القاسم بن محمد أحد الفقهاء السبعة (ت: ١٠٦ هـ)، (ط ١).

- كامل بن أحمد بن محمد أبو جعفر الحافظ المستمليّ (ت: ٤٠١ - ٤١٠ هـ) (ط ٢).
- الليث بن سعد (ت: ١٧٥ هـ)، (ط ٢).
- مجاهد بن جبر المفسر (١٠٤ هـ)، (ط ١).
- محمد بن إدريس الشافعي الإمام (ت: ١٥٠ هـ)، (ط ١).
- محمد بن إدريس بن المنذر أبو حاتم الرازي (ت: ٢٧٧ هـ)، (ط ١).
- محمد بن إسحاق أبو بكر الصاغاني (ت: ٢٧٠ هـ)، (ط ١).
- محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح (ت: ٢٥٦ هـ)، (ط ١).
- محمد بن جحادة (ت: ١٣١ هـ)، (ط ٢).
- محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠ هـ)، (ط ١).
- محمد بن حبان صاحب الصحيح (ت: ٣٥٤ هـ)، (ط ١).
- محمد بن داود بن صبيح أبو جعفر المصيبي (ت: ٢٤١ - ٢٥٠ هـ)، (ط ٢).
- محمد بن سيرين (ت: ١١٠ هـ)، (ط ١).
- محمد بن طالب بن عليّ، أبو الحسين النَّسْفِيّ (ت: ٣٣٩ هـ)، (ط ٢).
- محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب (١٥٨ هـ)، (ط ٤).
- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ صَاحِبِ الْمُسْتَدْرَكِ (ت: ٤٠٥ هـ)، (ط ١).
- محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي (ت: ٢٤٢ هـ)، (ط ١).
- محمد بن عمرو بن بكر ، أبو غسان، المعروف بزنيج (ت: ٢٤٠ هـ أو ٢٤١ هـ)، (ط ١).
- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت: ١٢٥ هـ وقيل قبلها)، (ط ٤).
- محمد بن المنكدر (ت: ١٣٠ هـ أو بعدها)، (ط ٢).
- محمد بن وضاح (ت: ٢٨٧ هـ)، (ط ٢).
- محمد بن الوليد الزبيدي (ت: ١٤٧ هـ)، (ط ٢).
- محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري، (ط ١).
- مرثد بن عبد الله اليزني المصري أبو الخير (ت: ٩٠ هـ)، (ط ٢).
- مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح (ت: ٢٦١ هـ)، (ط ١).

- مظفر بن مدرك الخراساني (ت: ٢٠٧هـ)، (ط ١).
 - المغيرة بن مقسم الضبي (ت: ١٣٦هـ)، (ط ١).
 - منصور بن سلمة بن عبد العزيز أبو سلمة الخزاعي (ت: ٢١٠هـ)، (ط ١).
 - منصور بن المعتمر (ت: ١٣٢هـ)، (ط ١).
 - موسى بن هارون الحمال (ت: ٢٩٤هـ)، (ط ٢).
 - نافع أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت: ١١١ - ١٢٠هـ)، (ط ٢).
 - هشام بن عروة بن الزبير (ت: ١٤٥ - ١٤٦هـ)، (ط ١).
 - الهيثم بن جميل البغدادي (٢١٣هـ)، (ط ١).
 - الوضاح بن عبد الله اليشكري (ت: ١٧٥ - ١٧٦هـ)، (ط ٢).
 - وهيب بن خالد الباهلي (ت: ١٦٥ - ١٦٩هـ)، (ط ١).
 - يحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨هـ)، (ط ١).
 - يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري (ت: ١٤٤ هـ أو بعدها)، (ط ٢).
 - يحيى بن أبي كثير (١٣٢هـ)، (ط ٤). أنظر من قيل فيه: يحدث عن الضعفاء.
 - يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ)، (ط ١).
 - يعقوب بن سفيان الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)، (ط ١).
 - يزيد بن خمير أبو عمر الشامي. (ت: ١١١ - ١٢٠هـ) (ط ٢).
 - يعقوب بن سفيان الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)، (ط ١).
 - يوسف بن عُمر بن مسرور، أبو الفتح القوّاس. (ت: ٣٨٥هـ)، (ط ١).
- ولم أذكر أحداً من أهل الطبقة الثالثة لأنهم لا يدخلون في الموثقات.

وقد ألف فيه العلماء وجمعوا وذكروا أسماء من قيل فيه لا يحدث إلا عن ثقة وهم:

- اللكنوي في كتابه "الرفع والتكميل" ذكر جماعة ممن قيل فيهم لا يحدث إلا عن ثقة.
- الشيخ محمد خلف سلامة، وقد عنون له بـ "الدرر المتناسقة فيمن قيل إنه لا يروي إلا عن ثقة" ضمن (مجلة الحكمة) في العدد الثاني عشر الصادر في شهر صفر من عام ١٤١٨ (ص/٤٠١).

- رسالة "لمحات في دقة المحدثين المنهجية للحفاظ على السنة النبوية" تأليف: محمد بن عبد الله حياني ، في الباب الثالث من الرسالة.
- تطرق إلى هذه المسألة د. يحيى الشهري في رسالته النفيسة للدكتوراه ، (زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة" (١ / ١٦٨ - ١٦٩).
- ورسالة للدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه بعنوان: "انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وأثره في الحكم على الرواية". لمحمد بن زهير المحمد.
- وذكر الشيخ أبو الحسن المأربي في كتابه الممتع "إتحاف النبيل" جماعة ممن قيل فيهم لا يحدثون إلا عن الثقات.
- وللشيخ وصي الله عباس -وفقه الله - بحث باسم "من قالوا فيه: لا يروي إلا عن ثقة".
- وكذلك بحث "من كان من الحفاظ لا يروي إلا عن ثقة" لعبد الرحمن بن صالح السديس.

الموثق الخامس: من قيل فيه: لا يسند إلا حديثاً صحيحاً.

- فكل من يعرف عنه إنه لا يسند إلا حديثاً صحيحاً فشيوخه ثقات، وكل رجال إسناد حديثه ثقات.
- وممن وصف بذلك جماعة منهم:
- عروة بن الزبير (ت: ٩٤هـ)، محمد بن سيرين (ت: ١١٠هـ)، وأيوب بن أبي تميمة السختياني (ت: ١٣١هـ)، وعبد الله بن عون (ت: ١٥٠هـ)، وإبراهيم بن يزيد النخعي (ت: ١٩٦هـ)، وشعبة بن الحجاج (ت: ١٦٠هـ)، ومالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) وتقدم الكلام عليه، وعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ).
- بشر بن الحارث المرزوي (ت: ٢٢٧هـ) بالنسبة لقول الداقطني فيه.
- محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ (ت: ٣١١هـ)،

- أقول: وكل هؤلاء وصفوا بأنه لا يحدثوا إلا عن الثقات، كما مضى في الموثق الرابع، فمثل البخاري يقال فيه: أخرجه في صحيحه، ولا يسند إلا حديثاً صحيحاً، ولا يحدث إلا عن الثقات، مع أن قولهم: لا يسند إلا حديثاً صحيحاً تشمل الجميع لكن البخاري له كتاب جمع فيه الصحيح بخلاف

يحيى القطان فلا يعرف له كتاب جمع فيه الصحاح، لكن إذا صح السند إلى يحيى القطان فما بعد القطان من إسناد فهو من توثيق يحيى القطان.

- قال الإمام مسلم: وما علمنا أحداً من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار، ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها، مثل أيوب السختياني وابن عون، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد. (٧٨)

- قال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، ولا نعرف أحداً أول منه، محمد بن سيرين ثم كان أيوب وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن. قلت لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال: أخبرني سفيان بن عيينة، قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال. (٧٩)

- قال ابن حجر: وقد أعله قوم بسمالك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه كان يقبل التلقين لكن قد رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم. (٨٠)

- قال ابن الجنيد سمعت يحيى بن معين وذكروا عبد الله بن المبارك -رحمه الله-، فقال رجل: إنه لم يكن حافظاً، فقال يحيى: كان عبد الله بن المبارك كيساً مستثبناً ثقة، وكان عالماً صحيح الحديث، وكانت كتبه التي حدث بها عشرين ألفاً أو واحداً وعشرين ألفاً. (٨١)

- وقال ابن خزيمة في كتابه "التوحيد": وقد روى الوليد بن مسلم خبراً يتوهم كثير من طلاب العلم ممن لا يفهم علم الأخبار أنه خبر صحيح، من جهة النقل، وليس كذلك هو عند علماء أهل

(٧٨) "صحيح مسلم" (١/ ٣٢).

(٧٩) "شرح علل الترمذي" (١/ ٣٥٥).

(٨٠) "فتح الباري" لابن حجر (١/ ٣٠٠).

(٨١) "سؤالات ابن الجنيد" (ص: ٣٦٨ / ٣٩٣).

الحديث وأنا مبين علله إن وفق الله لذلك، حتى لا يغتر بعض طلاب الحديث به، فيلتبس الصحيح بغير الثابت من الأخبار، قد أعلمت ما لا أحصي من مرة أني لا أستحل أن أموه على طلاب العلم بالاحتجاج بالخبر الواهي، وإني خائف من خالقي، جل وعلا إذا موهت على طلاب العلم بالاحتجاج بالأخبار الواهية، وإن كانت حجة لمذهبي. (٨٢)

- قال السلمي: وسألته عن بشر بن الحارث الحافي؟ فقال: زاهدٌ، جبلٌ، ثقةٌ، ليس يروي إلا حديثاً صحيحاً، وربما تكونُ البليَّةُ ممَّن يروي عنه. (٨٣)

- قال عروة بن الزبير: إني لاسمع الحديث أستحسنه فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمعه سامع فيقتدي به، أسمع من الرجل لا أثق به قد حدثه عن أئق به، وأسمع من الرجل أثق به قد حدثه عن لا أثق به (فأدعه لا أحدث به). (٨٤)

- قال الشافعي: كان ابن سيرين وإبراهيم النخعي، وغير واحد من التابعين، يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن عرف وحفظ، وما رأيت أحداً من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب، وكان طاووس إذا حدثه رجل حديثاً، قال: إن كان حدثك حافظ ملي وإلا فلا تحدث عنه. (٨٥)

(البخاري لا يقرأ على الناس إلا الحديث الصحيح)

- قال إسحاق الوراق وراق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: سألتني عبد الله الدارمي عن كتاب (الأدب) من تصنيف محمد بن إسماعيل، فقال: أحمله لأنظر فيه، فأخذ الكتاب مني، وحبسه ثلاثة أشهر، فلما أخذت منه، قلت: هل رأيت فيه حشواً، أو حديثاً ضعيفاً؟

فقال ابن إسماعيل: لا يقرأ على الناس إلا الحديث الصحيح، وهل ينكر على محمد؟! (٨٦)

(٨٢) "التوحيد لابن خزيمة" (ج ١ / ص ٣٤١).

(٨٣) "سؤالات السلمي للدارقطني" (٧٥)، و"تهذيب التهذيب" (ج ١ / ٤٤٤ - ٤٤٥) و"تاريخ بغداد" (ج ٧ / ٦٧ - ٨٠).

(٨٤) "الكفاية للخطيب" (١ / ١٣٧ / ٥١). و"الكفاية للخطيب" باب: في اختيار السماع من الأئمة، وكراهة النقل والرواية عن الضعفاء. (١ / ٣٢٤ / ٣٦٤).

(٨٥) "الكفاية للخطيب" باب: في اختيار السماع من الأئمة، وكراهة النقل والرواية عن الضعفاء. (١ / ٣٢٤ / ٣٦٤).

- قال البخاري: أبو معشر المدني نجيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئاً، ولا أكتب حديثه وكل رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيمته لا أروي عنه ولا أكتب حديثه، ولا أكتب حديث قيس بن الربيع. (٨٧)

- وقال أيضاً: في أيوب بن عتبة ، كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيمته ، فلا أحدث عنه ، وضعف أيوب بن عتبة جداً.

- وقال في محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي: صدوق إلا أنه لا يدرى صحيح حديثه من سقيمته ، وضعف حديثه جداً. (٨٨)

- قال الخليلي: أخبرني إسماعيل بن حاجب في كتابه إلي، وحدثني عنه جعفر بن محمد الأندلسي الحافظ، قال: حدثنا صهيب بن سليم، قال: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري: حدثنا محمد بن مقاتل فقيله: الرازي؟ فقال: ويحك لأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أروي عن محمد بن مقاتل الرازي. (٨٩)

- قال الذهبي: أحمد بن عاصم البلخي، أبو محمد. ذكره ابن أبي حاتم وبيضا له. مجهول. قلت (يعني الذهبي): بل هو مشهور، روى عنه البخاري في الأدب. (٩٠)

- وقال ابن حجر في ترجمة عمرو بن شعيب: وأما قول ابن عدي لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا ، فيرد عليه إخراج ابن خزيمة له في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام علي سبيل الاحتجاج وكذلك النسائي وكتابه عند ابن عدي معدود في الصحاح ولكن ابن عدي عني غير الصحيحين فيما أظن فليس فيهما لعمرو شيء. (٩١)

(٨٦) "سير أعلام النبلاء" (١٢ / ٤٢٧).

(٨٧) "العلل الكبير للترمذي" (ص: ٣٩٤).

(٨٨) "العلل الكبير للترمذي" (ص: ٣٩٢).

(٨٩) "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" للخليلي (ج ٣ / ص ٨١).

(٩٠) "ميزان الاعتدال" (١ / ١٠٦ / ٤١٧).

(٩١) "تهذيب التهذيب" (٨ / ٥٢).

- قال ابن حجر في بيان حال أبي سعد البقال: وأما نقله الاتفاق على تضعيف أبي سعد البقال ففيه نظر، فقد نقل العقيلي، أنا وكيعاً وثقه، وقال أبو هشام الرفاعي: حدثنا أبو أسامة ثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وقال أبو زرعة الرازي: لين الحديث صدوق، لم يكذب، وقال أبو زكريا الساجي: صدوق، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد. نعم ضعفه الجمهور لأنه كان يدللس وتغير بأخرة. (٩٢)

فأقول عند ذكر توثيق هؤلاء لرواة: وثقه عروة بن الزبير، وهكذا .

الموثق السادس: من عرفه ابن عدي وسكت عنه في الكامل.

ومن التوثيق الضمني: سكوت ابن عدي على الراوي في الكامل لابن عدي.
- قال ابن عدي: ولا يبقى من الرواة الذين لم أذكرهم إلا من هو ثقة أو صدوق، وإن كان ينسب إلى هوى وهو فيه متأول. (٩٣)

ضوابط العمل بسكوت ابن عدي في الكامل:

- ينقسم الرواة الذي يحكم بتوثيق ابن عدي على قسمين:
أ) من ذكرهم في كتابه الكامل ضمن أسانيدهم، ولم يضعفهم في التراجم، أو غير التراجم بل ودافع عنهم ووثقه، أو سكت عنهم.
ب) من عرفهم خارج الكامل ولم يذكرهم في الكامل، ولا في أسانيدهم، ولم يترجم لهم.
فالأول منهم: من ذكرهم في أسانيدهم من شيوخه ومن قبلهم، فهم أولى ممن هم خارج كتابه، ولم يضعفهم، فهذا يصح أن يقال فيه: وثقه ابن عدي.
وأما النوع الثاني ممن سكت عنهم (وهم ثقات أو صدوقين عنده) فهم الرواة الذين ذكروا في الكتب التي نقل منها التضعيف ولم يجد لهم مضعف.
مثل كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري فابن عدي ينقل منه التضعيف فهو على اطلاع على باقي الرجال المذكورين في "التاريخ الكبير"، وباقي الرواة في "التاريخ الكبير" مسكوت عنهم فهم على شرطه، وكذلك رجال النسائي فقد سمي كتاب السنن للنسائي الصحيح، فمن لم يذكرهم من رجال

(٩٢) "نتائج الأفكار" لابن حجر (٢ / ٣٧١).

(٩٣) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١ / ٧٩).

النسائي فهم ثقات أو صدوقين عند ابن عدي، وهكذا مما يعرف أن ابن عدي عرفهم وسكت عنهم.

فهؤلاء أقول فيهم: وثقهم ابن عدي بسكت عنهم.

الموثق السابع: رواية الثقات والحفاظ عن الراوي تقوية لحاله، بشرط أن لا يكون ممن تكلم فيه، فإن رواية الثقات وهو متكلم فيه لا تنفعه.

- قال ابن أبي حاتم: باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه.

قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه.

- قال عبد الرحمن: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوى حديثه؟ قال أي لعمري، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه. (٩٤)

- أقول: قول أبي حاتم: إذا كان مجهولاً. يعني لم يوثق.

وقول أبي زرعة: إذا لم يتكلم فيه العلماء. يعني لم يوثق. مع رواية الثقات عنه، والثقات ثلاثة فأكثر. نفعته وقوته.

- قال البيهقي: وأخرجه أيضاً من حديث أشعث بن أبي الشعثاء، وسماك بن حرب، عن جعفر بن أبي ثور، وذهب علي ابن المديني إلى أن جعفر بن أبي ثور هذا مجهول.

وجعفر بن أبي ثور هو رجل مشهور وهو من ولد جابر بن سمرة، روى عنه سماك بن حرب، وعثمان بن عبد الله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء.

- قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: وهؤلاء الثلاثة من أجلة رواة الحديث.

- قال البيهقي: ومن روى عنه مثل هؤلاء خرج من أن يكون مجهولاً. ولهذا أودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح. (٩٥)

(٩٤) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٢/ ٣٦).

(٩٥) "السنن الكبرى" للبيهقي (١/ ٢٤٤ / ٧٣٧).

- وقال ابن حجر: بل نقل عن ابن حزم أنه قال هو مجهول وهو جرح مردود فقد روى عنه ثلاثة واحتج به النسائي. (٩٦)

- قال الزركشي: وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْعَدَالََةَ تَثْبِتُ بِرَوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْجَلَّةِ عَنِ الشَّخْصِ وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْبَزَّارِ فِي مُسْنَدِهِ وَجَنَحَ إِلَيْهَا ابْنُ الْقَطَّانِ أَيْضًا فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ قَطْعِ السِّدْرِ فِي كِتَابِهِ الْوَهْمُ وَالْإِيهَامُ. (٩٧)

فرواية الجماعة عن الراوي دليل أنه مشهور، عنده.

- قال البزار: وعثمان بن واقد مشهور، حدث عنه أبو معاوية وأبو يحيى الحماني وغيرهما، وأبو نصيرة ومولى أبي بكر فلا يعرفان. (٩٨)

- قال البزار: ويعقوب بن عتبة مشهور، ومحمد بن الحسن هذا فلين الحديث. (٩٩)

- قال البزار: والمغيرة بن شبيب هذا رجل مشهور من أهل الكوفة، حدث عنه جماعة. (١٠٠)

- قال البزار: وموسى بن يعقوب هذا رجل مشهور من أهل المدينة، وقريبة هذه بنت عبد الله بن وهب بن زمعة، وكريمة بنت المقداد لا نعلم روى عنها إلا قريبة بنت عبد الله. (١٠١)

- قال البزار: ولا نعلم روى هذا الحديث، عن سماك إلا حفص بن عمران وهو رجل من أهل الكوفة، ولا نعلم رواه عن حفص إلا إسماعيل بن أبان وهو رجل يتشيع، وقد روى عنه أهل العلم واحتملوا حديثه، ولا نعلم روى سماك، عن الحسن، عن عمران إلا حديثين هذا أحدهما، وهو غريب، والآخر مشهور. (١٠٢)

(٩٦) "التلخيص الحبير" (١١ / ٣).

(٩٧) "النكت على مقدمة ابن الصلاح" للزركشي (٣ / ٣٢٧).

(٩٨) "مسند البزار" (١ / ٢٠٥).

(٩٩) "مسند البزار" (١ / ١٣٤).

(١٠٠) "مسند البزار" (٤ / ٥٦).

(١٠١) "مسند البزار" (٦ / ٥٣).

(١٠٢) "مسند البزار" (٩ / ١١).

- قال البزار: وأبو يعقوب هذا رجل مشهور روى عنه عبید الله بن موسى، وحسين بن الحسن وغيرهما. (١٠٣)

- وقال مغلطاي في كتابه "اصلاح ابن الصلاح": ذكر الإمام أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي في كتاب "طبقات أهل الموصل" من ألفاظ التوثيق عنده غالباً فلان روى عنه الناس. (١٠٤)

الموثق الثامن: شيوخ أصحاب كتب الضعفاء. (١٠٥)

فمن جمع كتاباً في الضعفاء، وأخرج لبعض شيوخه وضعفهم، ولم يخرج لباقي شيوخه وسكت عنهم، فهو توثيق ضمني لمن لم يخرج لهم.

ومن كتب في الضعفاء جماعة منهم:

- البخاري.

- ابن الجارود.

- النسائي.

- الدرقي.

- ابن عدي.

- العقيلي.

- ابن حبان.

- لأبي نعيم. وغيرهم.

الموثق التاسع: من عرفهم ابن معين وسكت عنهم ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً فهم مقبولين.

قال ابن عدي: حدثنا أحمد بن علي المطيري، حدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي قال: كل من

سكت عنه يحيى ابن معين فهو عنده ثقة. (١٠٦)

(١٠٣) "مسند البزار" (٣/٩٥).

(١٠٤) (ص ١٦٦).

(١٠٥) ذكر هذه القاعدة فضيلة الدكتور: يحيى بن عبد الله الشهري، في كتابه "زوائد رجال صحيح ابن حبان"، في القاعدة التاسعة، وأرشدني إليها فضيلة الدكتور حاتم بن عارف العوني، حفظهم الله جميعاً.

فمن سكت عنهم ابن معين قسماً:

- ١ - من صرح بأنه لا يعرفهم ، فهذا غير داخل في القاعدة.
- ٢ - أما من ذكر اسمه واسم أبيه أو كنيته أو بما يدل على أنه عرفه، ولم يتكلم فيه بجرح، فهو مقبول الحديث عند ابن معين.

الموثق العاشر: "كتاب الثقات" لابن حبان.

وقد اختلف في سكوته عن الراوي ضمن كتابه "الثقات".
وقد فصل الشيخ المعلمي توثيق ابن حبان إلى خمسة درجات وجعل الأربعة الدرجات الأولى عند ابن حبان توثيقاً للراوي معتمداً، والخامسة فيها نظر.
ويبقى أن الخامسة عند ابن حبان أيضاً توثيق وكل من ذكره في الثقات، ولا يلزم أن يكون عند غير ابن حبان كذلك، كما هو معروف من اختلاف المحدثين في الراوي جرحاً وتعديلاً، فبنى الشيخ المعلمي القاعدة على حكم من حكم في الراوي ملزماً لحكمه على ابن حبان، وكل له اجتهاده، أو على ما ترجح عند الشيخ المعلمي وهذا لا يلزم ابن حبان.
وإن سلمنا أن الراوي مختلف فيه بين توثيق ابن حبان، وبين من جهله غيره، فالمثبت مقدم على النافي، ومن علم حجة على من لم يعلم. هذا مع اعتماد ابن حبان على توثيقاته من سبقه ومنها سكوت البخاري في كتابه "التاريخ الكبير".

- قال ابن حجر: ذكره ابن حبان في الثقات وهو يتبع البخاري دائماً. (١٠٧)

وقد تبعت أحكام ابن حبان في الثقات فوجدت في الغالب الأكثر يوجد من يوافق ابن حبان في التوثيق، وهذا القدر عندي يكفي أن يكون توثيق ابن حبان معتبراً، ولا يصح أن يقول فيه مطلقاً متساهل.

(١٠٦) "الكامل في ضعفاء الرجال" (١ / ٢١٨). وقال ابن رجب: وكان يحيى يوسع القول في الجرح، ولا يجابي أحداً، بل يصدع به في وجه صاحبه، ولهذا قال عبد الله بن أحمد الدورقي: كل من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة. شرح علل الترمذي (١ / ٤٨٩).

(١٠٧) "تهذيب التهذيب" (٤ / ٢٨٧).

إلا أن ما ذكره الشيخ المعلمي رحمه الله كان صواباً من جهة أن ابن حبان يوثق بعض المجاهيل ممن يعتقد أنهم موثقين، ومن هنا فيما أعتقد دخل على ابن حبان توثيق بعض المجاهيل، فيصح أن يقال فيه: فيه تساهل.

وذلك أن ابن حبان كان يعتمد في كتابه الثقات على من سبقه من النقاد في التوثيق الصريح والضماني، ولذلك جمع كثيراً من الثقات ولعله اعتمد في توثيق بعضهم بسكوتهم عنه وفي حين أنهم قد تكلموا فيه في موضعاً آخر، فليس كل من سكتوا عنه أو أخرجوا له محتجاً به فقد يخرجون للمجهول استشهاده.

والخلاصة:

- أن ابن حبان معتبر التوثيق، وفيه تساهل.
- أن ما ذكره المعلمي من التقسيم يعتبر صحيح عند المعلمي، وعند غير ابن حبان، لكنه عند ابن حبان فيعتبر ذاك رأي ابن حبان واجتهاده.
- وقاعدة التساهل والتشدد أمر نسبي فإن الأصل في النقاد أنهم على الاعتدال لأنهم معتبرين، وقولهم مقبول في الجرح والتعديل ولا يُخرج عن هذا الأصل إلا بدليل، وكون بعضهم فيه تساهل أو تشدد فإن هذا لا يخرجهم عن الأصل وهو الاعتدال.

الموثق الحادي عشر: من سكت عنه المحدثون ولم يضعفوه ولم يجهلوه، وروى عنه ثلاثة من

الثقات.

وهذا الموثق يشمل عدة أمور مجتمعه لا تقبل عندي متفرقة، وهي:

- ١ - أن يسكتوا عنه فلا يضعفوه.
- ٢ - أن يروي عنه ثلاثة من الثقات (ليس في هؤلاء الثقات الثلاثة، من هو مجهول أو ضعيف).
- ٣ - أن لا يروي حديثاً منكراً.
- فمن ذكره البخاري في تواريخه (الكبير والأوسط)، وسكت عنه أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل ولا يعرف له مضعف أو مجهل في كتب الرجال. فهذا أقل أحواله صدوق يقبل حديثه.

فمن سكت عنه البخاري وأبو حاتم الرازي ولم أجد أحد من لأهل العلم ذكره في الضعفاء ولا قيل فيه مجهول، فهذه علامات تدل على أنه لم يتكلم فيه أحد، فإن اضيف إليها رواية جماعة من الثقات ثلاثة فأكثر كانت هذه دليلاً على أنه مقبول الحديث.

وقد يكون البخاري سكت عنه بذكره له في بعض الأسانيد، ولو لم يذكر له ترجم خاصة في التاريخ بل يكفي معرفة البخاري له بأن يذكره في التاريخ ولو في بعض الأسانيد.

وقد وجدت رجالاً ذكره البخاري في التاريخ وغيره من كتبه في سياق الأسانيد ولم يترجم لهم ترجمة خاصة، وهؤلاء على شرط البخاري في التاريخ الكبير فلعله ترجم لهم وسقطوا من النسخ، أو غفر عنهم.

[سكوت البخاري عن الراوي]

- قال الحافظ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي: بين مسلم جرحه في صدر كتابه، وأما البخاري، فلم ينبه من أمره على شيء فدل أنه عنده على الاحتمال، لأنه قد قال في "التاريخ": كل من لم أبين فيه جرحه فهو على الاحتمال، وإذا قلت: فيه نظر، فلا يهتمل. (١٠٨)

[سكوت البخاري وأبي حاتم الرازي وغيرهم من أهل الحديث عن الراوي]

- قال ابن أبي حاتم: باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه.

قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه.

- قال عبد الرحمن: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوى حديثه؟ قال: أي لعمرى، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه. (١٠٩)

- أقول: قول أبي حاتم: إذا كان مجهولاً. يعني لم يوثق.

(١٠٨) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" (١٨ / ٢٦٥).

(١٠٩) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٢ / ٣٦).

وقول أبي زرعة: إذا لم يتكلم فيه العلماء، أيضاً يعني لم يوثق ولم يضعف، مع رواية الثقات عنه، والثقات ثلاثة فأكثر. نفعته وقوته.

وسكوت البخاري في تواريخه وكتبه، وكذلك أبو حاتم ولم يتكلموا بجرح فيه دليل على أنه لم يضعف، وإذا انضاف إليه رواية الثقات، كان على أقل أحواله حسن الحديث.

- قال البيهقي: تفرد به نزار هذا، وهو نزار بن حيان، ذكره البخاري في التاريخ ولم ينسبه إلى ضعف. (١١٠)

- قال ابن حجر: (أ) عامر بن زيد البكالي عن عتبة بن عبد السلمي وعنه يحيى بن أبي كثير ليس بالمشهور قلت: بل هو معروف ذكره البخاري وقال سمع عتبة بن عبد وروى عنه أبو سلام حديثه في الشاميين ولم يذكر فيه جرحاً وتبعه بن أبي حاتم وأخرج بن حبان في صحيحه من طريق أبي سلام عنه أحاديث صرح فيها بالتحديث ومقتضاه أنه عنده ثقة. (١١١)

- قال ابن حجر: (فه) عبد الأعلى التميمي عن أبيه وعمر وابن مسعود وغيرهم وعنه ابنه خالد وغيره فيه جهالة. قلت: بل هو معروف روى عنه أبو حنيفة في الآثار ومسعر وذكره البخاري في تاريخه فلم يذكر فيه جرحاً وذكره بن حبان في الثقات. (١١٢)

- قال ابن حجر: وذكره بن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا قال: إنه مجهول. (١١٣)

- قال الذهبي: أحمد بن عاصم البلخي، أبو محمد. ذكره ابن أبي حاتم وبيض له. مجهول. قلت (يعني الذهبي): بل هو مشهور، روى عنه البخاري في الأدب. (١١٤)

- وقال ابن رشيد: لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحد واثنين ما لم يصرح الواحد أو غيره بعدالته. نعم، كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن به. (١١٥)

(١١٠) "القضاء والقدر" للبيهقي (ص ٢٨٩).

(١١١) "تعجيل المنفعة" (١/٧٠٣/٥٠٥).

(١١٢) "تعجيل المنفعة" (١/٧٨١/٦٠٤).

(١١٣) "تعجيل المنفعة" (١/٧٨٥).

(١١٤) "ميزان الاعتدال" (١/١٠٦/٤١٧).

(١١٥) "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" (٢/٥٤).

- قال الذهبي: وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح. (١١٦)
- قال الشيخ ظفر أحمد التهانوي في كتابه "قواعد في علوم الحديث": "كل من ذكره البخاري في "تواريخه"، ولم يطعن فيه فهو ثقة، فإن عادته ذكر الجرح والمجروحين".
- قال الخطيب في يحيى بن محمد بن البخترى أبو زكريا الحنائي: وكان ثقة. قرأت على الحسن بن أبي بكر، عن أحمد بن كامل القاضي، قال: توفي أبو زكريا يحيى بن محمد بن البخترى الحنائي في شهر رمضان سنة تسع وتسعين ومائتين، ولم يطعن عليه في الحديث، ولم يغير شيبه. (١١٧)
- قال ابن القيم: فروى عكرمة بن إبراهيم الأزدي، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، قال: صلى عثمان بأهل منى أربعاً، وقال يا أيها الناس لما قدمت تأهلت بها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا تأهل الرجل ببلدة فإنه يصلي بها صلاة مقيم). رواه الإمام أحمد رحمه الله في "مسنده"، وعبد الله بن الزبير الحميدي في "مسنده" أيضاً، وقد أعله البيهقي بانقطاعه، وتضعيفه عكرمة بن إبراهيم. قال أبو البركات بن تيمية: ويمكن المطالبة بسبب الضعف، فإن البخاري ذكره في "تاريخه" ولم يطعن فيه، وعادته ذكر الجرح والمجروحين، وقد نص أحمد وابن عباس قبله أن المسافر إذا تزوج لزمه الإتمام، وهذا قول أبي حنيفة ومالك وأصحابهما، وهذا أحسن ما اعتذر به عن عثمان. (١١٨)
- ولما ذكره أبو العرب في جملة الضعفاء قال: لم ينقم عليه غير الإرجاء فقط ولم يطعن عليه بكذب ولا ضعف في الرواية فيما علمت. (١١٩)
- قال الشيخ محمود الطحان: في بيان منهج البخاري في التاريخ: وكثيراً ما يسكت عن الرجال، فلا يذكر فيه توثيقاً ولا تجريحاً ومعنى ذلك توثيق له. (١٢٠)

(١١٦) "ميزان الاعتدال" (٣/ ٤٢٦).

(١١٧) "تاريخ بغداد" (١٦/ ٣٣٨ / ٧٤٨٣).

(١١٨) "زاد المعاد في هدي خير العباد" (١/ ٤٥٣).

(١١٩) "إكمال تهذيب الكمال" (٧/ ٩١).

(١٢٠) "أصول التخريج ودراسة الأسانيد" (ص ١٥٥).

وعليه أقول في الإتمام: روى عنه جماعة من الثقات، وسكت عنه العلماء (وأنص على البخاري وأبو حاتم الرازي) ولم يضعفه أحد.

تنبيه: قولي في اشتراط أن يروي ثلاثة من الرواة عن الراوي لتوثيقه .. هذا لا يتعارض مع قولهم رحمهم الله: أن رواية اثنين ترفع الجهالة فإن رواية اثنين ترفع الجهالة العين لكنها لا تثبت بمفردها الضبط والثقة، وحسن الظن بالراوي، كما سيأتي في تعرف المجهول.

الموثق الحادي عشر: العمل بالحديث والاحتجاج به، دليل على صحته عند من احتج به وعمل به.

[ضوابط العمل بهذا الموثق:]

ويتلخص من كلام العلماء لمعرفة حكم العالم على حديث لم ينص على صحة عنده، ولكن عمل به أو قال به، أو جزم بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم عدة أمور:

١ - أن يكون من أهل العلم بالتصحيح والتضعيف، أشار إليه الخطيب.
٢ - أن يكون الحديث فرداً، وليس له شواهد وليس هنا دليل آخر. أشار إليه ابن كثير والشوكاني والجويني.

٣ - أن لا يكون الحديث مشهوراً بالضعف.

ومن علامات أن العالم أخذ بالحديث من طريق تحتمل الصحة أن يذكر اسم الصحابي الراوي للحديث.

كأن يكون للحديث طرقاتاً ويكون أمثلها طريق أبي سعيد الخدري فيصرح العالم بأنه عمل بحديث أبي سعيد.

- قال الخطيب: فأما إذا عمل العالم بخبر من روى عنه لاجله، فإن ذلك يكون تعديلاً له يعتمد عليه، لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضا عنده عدل، فقام عمله بخبره مقام قوله: هو عدل مقبول الخبر.

(١٢١)

(١٢١) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/٢٥٢).

- قال الشوكاني: ومن طرق التركيبة العمل بخبر الراوي حكاه أبو الطيب الطبري عن الشافعية ونقل فيه الآمدي الاتفاق واعترض عليه بأنه قد حكى الخلاف فيه القاضي في "التقريب" والغزالي في المنحول.

- وقال الشوكاني: ويشترط في هذه الطريقة أن لا يوجد ما يقوي ذلك الخبر، فإن وجد ما يقويه من عموم أو قياس وعلمنا أن العمل بخبره لم يكن لاعتضاده بذلك فليس بتعديل.
وقال الجويني: الصحيح أنه إن أمكن أنه عمل بدليل آخر. ووافق عمله الخبر الذي رواه فعمله ليس بتعديل وإن كان العمل بذلك الخبر من غير أن يمكن تجويز أنه عمل بدليل آخر فهو تعديل، واختار هذا القاضي في التقريب. (١٢٢)

قال ابن الصلاح: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث. (١٢٣)

- قال ابن كثير: وفي هذا نظر، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث، أو تعرض للاحتجاج به في فتياه أو حكمه، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه. (١٢٤)

الموثق الثاني عشر: من استعملهم عمر بن عبد العزيز الخليفة (ت: ١٠١هـ).

- قال القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي (ت: ٥٤٣هـ): وأما استعمال عمر له فصحيح، وناهيك بذلك تركية وشرفاً ودينياً. (١٢٥)

- قال ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ): وكان الجراح خيراً فاضلاً من عمال عمر بن عبد العزيز، وراثه كثير من الشعراء. (١٢٦)

(١٢٢) "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" (١/ ١٨٠).

(١٢٣) "مقدمة ابن الصلاح" (ص: ١١١).

(١٢٤) "اختصار علوم الحديث" (ص: ٩٦).

(١٢٥) "العواصم من القواصم" (ص: ٢٥١).

(١٢٦) "الكامل في التاريخ" (٤/ ١٩٨).

- وقال الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) في "البداية والنهاية" (٩ / ٢١٦): وَقَدْ صَرَّحَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَثَمَةِ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثِقَةً.

وقد جمع العلماء تسمية عمال عمر بن عبد العزيز كما فعل خليفة بن خياط في "تاريخه". (ص ٣٢٢).

ومن فوائد استعمال عمر بن عبد العزيز قول ابن الاثير: استعمال عُمَرُ لَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا صَحْبَةَ لَهُ فَإِنْ خَلَّافْتَهُ كَانَتْ سِنَةٌ مَائَةٌ، وَعَاشَ هُوَ بَعْدَ عُمَرَ. (١٢٧)

قال النووي (ت: ٦٧٦هـ): واستعمال عمر له يدل على أنه لا صحبة له؛ لأنه عاش بعد عمر، ولم يبق أحد من الصحابة إلى خلافة عمر بن عبد العزيز. (١٢٨)

وهذا على الأكثر وإلا عامر بن واثلة الصحابي عاش إلى سنة (١١٠هـ). ولو كان لكان هذا الراوي صحابي لاشتهر ذلك ولعرف.

الموثق الثالث عشر: الشهرة.

- قال الشوكاني: ومن طرق التزكية الاستفاضة فيمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة فإن ذلك يكفي. (١٢٩)

الموثق الرابع عشر: كتب الراوي وأصوله الصحيحة.

- الضبط عند العلماء ضبطان: ضبط صدر وهو حفظ المنقول وتبليغه كما سمعه من حفظه، أو ضبط كتابة، وهو نقل المسموع عن طريقة كتابته في الصحف ثم تبليغه منه.

فإن كان الراوي ثقة حافظاً وله كتب فهذا توثيق على توثيق ويكون حجة، وإن كان الراوي سيء الحفظ ضعيفاً في ضبط صدره، لكنه ثقة في كتابه وأصوله فهو ثقة إذا حدث من كتابه لا من حفظه. ومن كان هذه صفته وإن كان ضعيفاً في حفظه إلا أنه ثقة في كتابه، وأما مرتبه في التعديل فهو من الطبقة الثانية أعني أنه في مرتبة الثقة وليس في مرتبة الحجة، -وقد تقدم مراتب التعديل وهي: الحجة،

(١٢٧) "أسد الغابة" (٣ / ٥١١).

(١٢٨) "تهذيب الأسماء واللغات" (١ / ٣٢٩).

(١٢٩) "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" (١ / ١٧٩).

ثم الثقة، ثم الصدوقية - لأنه يحتمل أن يحدث من حفظه فيخطئ فهذا الاحتمال وإن كان ليس هو الأصل إلا أنه ينزله عند النقاد من المرتبة العليا.

- قال يعقوب بن سفيان: قال علي بن المديني: حفص ثبت. فقلت له: إنه يهيم فقال: كتابه صحيح. (١٣٠)

- قال الخطيب: فأما إذا كان سيئ الحفظ فقد ذهب قوم من أهل العلم إلى أن الضبط وقت التحمل ليس بشرط في صحة السماع، لكنه إذا أصغى وهو مميز صح سماعه، وإن لم يحفظ المسموع ويقيده بالكتاب.

وأرى حجتهم في ذلك ما: (ثم ساق بسنده) - عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه قال: لما فتح الله على رسوله مكة .. فقام رجل يقال له أبو شاه من أهل اليمن فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اكتبوا لابي شاه فقام عباس أو قال عباس: يا رسول الله، إلا الأذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إلا الأذخر.

قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لابي شاه؟ قال: يقول: اكتبوا له خطبته التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فأبو شاه ممن لم يكن يحفظ، غير أنه لما كان مميزاً وأصغى إلى خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم صحح سماعه إياها، وأمر بكتبتها له. (١٣١)

- قال الخطيب: باب في أن السوء الحفظ لا يعتد من حديثه إلا بما رواه من أصل كتابه.

- قال: أحمد بن حنبل: قال عفان: حدثنا همام، يوماً بحديث، فقيل له فيه، فدخل فنظر في كتابه فقال: ألا أراني أخطئ، وأنا لا أرى، فكان بعد يتعاهد كتابه. (١٣٢)

- قال سفيان الراس، يسأل يزيد بن زريع: ما تقول في همام؟ فقال: كتابه صالح وحفظه لا يسوى شيئاً. (١٣٣)

(١٣٠) "المعرفة" (٢/ ٦٤٦).

(١٣١) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ١٨٠ / ١١٢).

(١٣٢) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٤٧١ / ٦٩٣).

- قال ابن عمار: شريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح قال: ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق. (١٣٤)

- قال: سمعت عبید الله بن جریر بن جبلة: قال أبو سلمة، قال وهيب: حفظ إسماعيل ابن عليّة وكتاب عبد الوهاب. (١٣٥)

- قال المروزي، أنه سأل أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل، عن سماع الصغير، متى يصح؟ قال: إذا عقل - وسئل عن إسحاق بن إسماعيل وقيل له: إنهم يذكرون أنه كان صغيراً؟ فقال: قد يكون صغير يضبط، فقيل له: فالكبير وهو لا يعرف الحديث ولا يعقل؟ قال: إذا كتب الحديث فلا بأس أن يرويّه قلت (الخطيب): أراد أبو عبد الله بذلك أن يكون الكبير يضبط كتابه، غير أنه لا يعرف علل الأحاديث واختلاف الروايات، ولا يعقل المعاني واستنباطها، فمثل هذا يكتب عنه لصدقه وصحة كتابه وثبوت سماعه. (١٣٦)

- قال مروان: ثلاثة ليس لصاحب الحديث عنها غنى الحفظ والصدق، وصحة الكتب فإن أخطأت واحدة وكانت فيه ثتان لم يضره إن أخطأ الحفظ، ورجع إلى صدق وصحة كتب لم يضره، قال: وقال مروان طال الإسناد وسيرجع الناس إلى الكتب. (١٣٧)

- قال الشافعي: قال لي قائل: احدد لي أقل ما تقوم به الحجة على أهل العلم حتى يثبت عليهم خبر الخاصة، فقلت: خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو من انتهى به إليه دونه، ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً، منها .. ثم قال:، حافظاً إن حدث من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم،... (١٣٨)

(١٣٣) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٤٧١ / ٦٩٤).

(١٣٤) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٤٧٢ / ٦٩٥).

(١٣٥) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٤٧٢ / ٦٩٧).

(١٣٦) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٢٠٠ / ١٤٩).

(١٣٧) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ٤٨٣ / ٧١٦).

(١٣٨) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١/ ١٢١ / ٣٧).

- قال ابن حجر: فصل: في تمييز أسباب الطعن في المذكورين (من رجال الصحيح): القسم الثاني فيمن ضعف بأمر مردود كالتحامل أو .. أو كان ضابطاً لكتابه دون الضبط لحفظه فإن جميع هؤلاء لا يجمل إطلاق الضعف عليهم بل الصواب في أمرهم التفصيل كما قدمناه مشروحاً بحمد الله تعالى. (١٣٩)

- قال ابن حجر: أن من اعتمد في روايته على ما في كتابه لا يعاب، بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين .. (١٤٠)

صور من توثيقات العلماء منها: مدار الأسانيد عند علي ابن المديني.

قول علي بن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة. - قال الذهبي: (يعني معظم الصحاح). (١٤١)

فأقول في الإتمام: وثقه علي بن المديني في ذكره له في مدار الأسانيد الصحاح، وثقه علي بن المديني في ذكره له في طبقات أصحاب فلان.

رسم مسلم في الثقات.

- قال مغلطي في كتابه "اصلاح ابن الصلاح": طريقة مسلم في "التمييز" إذا أذن بالرواية عن شخص كان ذلك تعديلاً له. (١٤٢)

هل الجهالة في الراوي جرحاً، أم هو عدم العلم بالموثق؟

والفرق بين الاثنين، يظهر عند التعارض بين قول بعضهم: فلان مجهول. وتوثيق غيره له، هل هو تعارض بين الجرح والتعديل؟

(١٣٩) "فتح الباري" لابن حجر (١/ ٤٥٩).

(١٤٠) "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (١/ ٢٦٩).

(١٤١) "تذكرة الحفاظ" للذهبي (١/ ٢٦٤).

(١٤٢) (ص ١٦٦).

بالنظر في الجهتين: فإن اعتبرنا أنه عدم العلم بالموثق فمجرد ما نجد من وثقة ولو توثيقاً ضمناً يكون رافعاً للجهالة، ولو لم يرو عنه إلا واحد. فيكون القول بأنه مجهول والحالة هذه كأننا لم نجد فيه قولاً مجرحاً له.

أما إذا اعتبرنا قوله: مجهول جرحاً فهذا يعارض التوثيق فإن القول بالجهالة يصير مثل قوله: ضعيف. فلا بد من التماس مرجح، يقوي أحد الجانبين. فالجواب أن القول الأول هو الصواب وعليه عمل العلماء وهو المتوجه من حيث النظر وتطبيقاتهم تدل عليه.

والسؤال من هو المجهول؟ والجواب: أن المجهول هو من جهله علماء الحديث أو عامتهم، أو بعضهم، ولا موثق له. والمعروف من عرفه عامة العلماء أو بعضهم.

أما كون الراوي لم يرو عنه إلا واحد أو اثنان وحكم له بجهالة العين أو الحال فهذه علامات فقط لمعرفة حال الراوي الذي لم نجد فيه قول للعلماء بالجرح أو التعديل. وإلا ما معنى أن يكون الراوي لم يرو عنه إلا واحد ويوثقه علماء الحديث، إلا دليلاً على أن رواية الراوي الواحد عن غيره لا تأثر في الحكم على الراوي بالجهالة إذا وثقه العلماء، فالعبرة بأقوالهم وتطبيقاتهم فيمن لم نعرفه، وليس فقط رواية الواحد أو الاثنان.

- وقال الإمام أحمد في رواية أبي زرعة: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.
- وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول. قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب، وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين. (١٤٣)

رواية من وصف بالبدعة:

(١٤٣) "شرح علل الترمذي" لابن رجب (١/ ٣٧٧).

أولاً: صورة المسألة: فيمن ثبت أنه وقع في البدعة فصار بها مبتدعاً، لا أن يصفه أحد العلماء بأنه مبتدع ولا يثبت ذلك عنه.

ولا يعني ما أقول أن العالم الواحد المعتمد لا يقبل قوله في الراوي أنه مبتدع، بل هو الأصل المقبول، ولكن أقصد إذا تعارض ذلك أو تشككنا في ثبوت ذلك عن الراوي، بأن صح عنه أنه نفى ذلك عن نفسه أو وجد منها ما يخالف ما قيل فيه.

ثانياً: علاقة البدعة بالراوي:

والسؤال هل الوصف بالبدعة يعبر حرجاً؟

الجواب علاقة البدعة بصاحبها هي التي تبين هل جرحته أم لا؟ والعبرة في ذلك هو أقوال النقاد فيه ومن وصف بالبدعة من الرواة على درجات أولها:

١ - من ثبت وصفه بالبدعة والثقة ولم تأثر فيه بدعته ولم يدل كلام العلماء على تأثره بها، فهذا الأصل فيه أن مقبل الرواية في درجة الثقة المحجة، فصار الحكم بأنه مبتدع ممن وصفه بذلك فقط احتياط من قائله ويكون الراوي حافظاً لحديثه لم يغير فيه، ولست بصدد التحذير من المبتدع.

والثاني: من أثرت فيه بدعته ويعرف ذلك من كلام العلماء ولم تأثر في حفظه وثقته بل أثرت على روايته للحديث بالمعنى إذا رواها بالمعنى لا بلفظها، مع أنه موصوف بالثقة فهذا يكون ثقة في المرتبة الثانية من التعديل والتي إذا تفرد أو خالف لا يقبل حديثه، فلعل بدعته أثرت عليه في نقله للحديث ولذلك ضعفه العلماء من هذه الجهة.

والثالث: من اختلف فيه بين موثق ومضعف، ووصف بالبدع ولم ينقل عن المجرح جرحاً مفسراً فهذا يلحق بالراوي المختلف فيه فيعتبر فيه التوثيق ولا يضعف بالمجرح المبهم لكن لا يكون بدرجة الثقة بل بدرجة الصدوق.

والرابع: من ضعف ووصف بالبدعة ولم يوثق ولو بأن يعتبر بحديثه فهذا يكون وصفه بالبدعة مضعف له جداً مع ضعفه، أو كان غالب العلماء على ضعفه.

خلاصة التعبير عن هذه الموثقات الصريحة أو الضمنية:

- أن التوثيق الصريح أنقله عن قائله بقولي قال فلان: كذا.

- وأما التوثيق الضمني فأقول فيه وثقه فلان، وأذكر نوع الموثق.

طريقة التعبير عن الأئمة في توثيقهم للرواة ضمناً بمثل هذه الصيغ:

- ١ - وثقه محمد بن سيرين بروايته عنه.
 - ٢ - وثقه مالك ، بإخراجه له في الموطأ.
 - ٣ - وثقه البخاري ، بإخراجه له في صحيحه.
 - ٤ - سكت عنه يحيى بن معين، ولم يضعفه.
 - ٥ - وثقه الدارقطني بتصحيح إسناده. وهكذا.
- وأسأل الله السداد والتوفيق، فإنه لا يملكه إلا هو سبحانه.

الباب الثاني: تصحيح الأحاديث وتضعيفها الصريح والضمني.

معرفة صحيح الحديث من سقيمه:

- قال ابن الملقن: ولا شك ولا مرية أن أهم أنواعه - قبل الخوض في فهمه - : معرفة صحيحه من سقيمه، قال الشيخ تقي الدين في كتابه "الاقتراح": نحن نرى أن من أهم علوم الحديث: ما يؤدي إلى معرفة صحيح الحديث. (١٤٤)

[الحكم على الأحاديث التي يوثق العلماء رجال أسانيداً أو يضعفوها]

وأما تصحيح الأحاديث ففيها الصريح والضمني أيضاً.

والتصحيح الصريح:

- ١ - مثل إخراج أصحاب الصحيح للحديث وسبق ذكره، وأنه كذلك موثق لرواة إسناده بالضوابط المعرفة عند أهل الحديث، كإخراجه للراوي احتجاجاً، وأن لا يكون قد ضعفه في موطن آخر.
- ٢ - الحكم على الحديث بأنه صحيح أو الحكم على إسناده بأن رجاله ثقات، أيضاً بالضوابط المعرفة عند أهل الحديث.

أما التصحيح الضمني فهو ما كان على شرط من وثق رجال إسناده.

(١٤٤) "البدر المنير" (١/ ٢٨٠).

- مثاله لو أخرج الإمام أحمد حديثاً في مسنده ووثق رجال إسناده كلهم بتوثيق صريح أو ضمني فإن هذا الحكم تصحيح من الإمام أحمد للحديث.

بشرط أن لا يعله الإمام أحمد في مكان آخر، أو يكون فيه خلاف بين العلماء في وجود علة في مسنده أو متنه. فإن لم نجد شيئاً من ذلك فهذا يعتبر تصحيح من الإمام أحمد لذلك الحديث. وذكرت الإمام أحمد كمثال لأنه رحمه الله من أوسع العلماء نقداً للأحاديث والرجال فما تبقى إلا ما سكت عنه، أو ما احتتمل من كلامهم أو قامت القرائن على أنهم لا يصححه.

والقاعدة في هذا الحكم: هو حسن الظن بسعة اطلاع العلماء على الأحاديث، أو شهرة الحديث.

- وأما ما علاقة أحكام العلماء الآخرين في حكم الإمام أحمد في الحديث المعلول؟ فإن شهرة الحديث المعلول تتعارض مع التصحيح الضمني إلا إذا جاء عن الإمام أحمد حكماً صريحاً بمخالف العلماء الآخرين بتصحيح الحديث فهذا صريح أنه يصححه مع حكمه على رجال إسناده بالصحة ويكون والحالة هذه رأيه واجتهاده، ويبقى الترجيح عند الباحث بعد ذلك بمعرفة الصواب مما اختلفوا فيه.

وهذا ما فعله الحاكم وغيره كما في "المستدرک" من الحكم على أحاديث على شرط البخاري ومسلم. ولا تخرج هذه الأحكام على أن تكون اجتهاد في تقريب أحكام العلماء للأحاديث، وهي أمثل من حكم البعض من أهل العلم على أحاديث بالصحة بتوثيق جماعة متفرقة من العلماء. (وإن كان هذا منهم أيضاً حكماً صحيحاً على الأحاديث كما يفعله كل من جاء بعد أهل النقد ممن يحكم على الأحاديث).

مثاله أن يحكم يحيى بن معين على راوي في السند، ويحكم النسائي على راو آخر، ويحكم البخاري على راوي رابع ويكون بمجموع هذه الأحكام يقول الباحث: إسناده صحيح، أو حديث صحيح. وهذه الطريقة صحيحة في الحكم على إسناد الحديث، ولكن مع الانتباه أن هذا الحديث قد يكون ضعيفاً عند أحد من هؤلاء المذكورين بالتوثيق فيكون مثلاً يحيى بن معين مع توثيقه لهذا الراوي المذكور في السند إلا أنه يضعف هذا الحديث بعينه، ولا تعارض بينهما عند الناقد بين أن يوثق الراوي ويضعف حديثاً من حديثه لأنه استنكره.

وكذلك الحكم على الحديث بالضعف من خلال الحكم على رجال إسناده.

والتضعيف مثل التصحيح له قسمان: صريح وضمي.

أما التضعيف الصريح:

- ١ - كإخراج الحديث في كتاب الضعفاء والموضوعات والمناكير.
- ٢ - أو الحكم على حديث بأن إسناده ضعيف، أو باطل أو موضوع أو منكر.

وأما التضعيف الضمني: فهو الحكم على أحد رجال إسناده بالضعف. بأن يقال: فلان ضعيف. فإنه يعني أن غالب حديث ضعيف. فإن قيل بأنه ممن يعتبر به أو يكتب حديثه فإنه مع ضعفه يمكن الاستشهاد به.

فإن قيل بأنه ضعيف جداً أو متروك أو أي عبارة تعني أنه لا يقبل في الاعتبار. فإن هذا يعني أن كل حديثه ضعيف جداً لا يقبل.

- وللحكم على إسناد حديث بالضعف يجب أن يكون أحد رجال الإسناد فقط محكوم عليه بالضعف، والرجل الواحد الضعيف هو أقل عدد للحكم على الحديث بالضعف فإن زاد على ذلك اشتدّ ضعف الحديث.

الأصل في حديث الثقة:

- قال ابن القيم: وهنا يعرض لمن قصر نقده وذوقه هُنا عن نقد الأئمة وذوقهم في هذا الشأن نوعان من العَلَط نبه عليهما لعظيم فائدة الإحتراز منهما:

- أحدهما أن يرى مثل هذا الرجل قد وثق وشهد له بالصدق والعدالة أو خرج حديثه في الصحيح فيجعل كل ما رواه على شرط الصحيح وهذا غلط ظاهر فإنه إنما يكون على شرط الصحيح إذا انتفت عنه العِلل والشذوذ والنعارة وتوبع عليه فأما مع وجود ذلك أو بعضه فإنه لا يكون صحيحاً ولا على شرط الصحيح.

ومن تأمل كلام البخاري ونظرائه في تعليقه أحاديث جماعة أخرج حديثهم في صحيحه علم إمامته وموقعه من هذا الشأن وتبين به حقيقة ما ذكرنا.

- النوع الثاني من العَلَط أن يرى الرجل قد تكلم في بعض حديثه وضعف في شيخ أو في حديث فيجعل ذلك سبباً لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجد كما يفعل بعض المتأخرين من أهل الظاهر وغيرهم. وهذا أيضاً غلط فإن تضعيفه في رجل أو في حديث ظهر فيه غلط لا يوجب تضعيف حديثه

مُطلقاً وأئمة الحديث على التَّفصِيل والنقد وَاعْتَبَار حَدِيثِ الرَّجُلِ بِعَيْرِهِ وَالْفَرْقَ بَيْنَ مَا أَنْفَرَدَ بِهِ أَوْ وَافَقَ فِيهِ النَّقَات. (١٤٥)

الباب الثالث: المضعفات.

- المضعفات، وأنواعها.
- التضعيف الصريح، والتضعيف الضمني.
- أنواع التضعيف الصريح:
- المضعفات الضمني:
- المضعف الأول: كتب الضعفاء والموضوعات.
- المضعف الثاني: قولهم: أضعف الأسانيد وأوهاها.
- المضعف الثالث: قولهم: إسناد ضعيف، أو حديث ضعيف، أو حديث منكر.
- المضعف الرابع: من قيل فيه: يحدث عن الضعفاء والمجاهيل.
- المضعف الخامس: ترك العمل بالحديث.

المضعفات، وأنواعها.

- التضعيف الصريح، والتضعيف الضمني:
- أما الصريح وهو: كل جرح يتعلق بالعدالة أو الضبط، نص فيه المجرح صراحة بالضعف كأن يقول: فلان كذاب أو ضعيف أو غير ذلك، وهو أنواع:
- ما يجرح به العدالة وهذا يسقط الراوي، مثل الكفر بالزندقة، والكذب، أو وضع الحديث أو سرقة، والفسق، والبدعة الكبرى المفسقة أو المكفرة، جهالة العين، أو صغر السن الذي ليس معه تمييز، أو في حال الأختلاط.

- ما يتعلق بالضبط، وهو نوعان:

- ١ - منها ما يضعف الراوي وينزله عن درجة قبول حديثه مطلقاً.
- ٢ - ومنها ما يضعف بعض حديث الراوي من وجه ولا ينزل حديثه عن رتبة القبول.

(١٤٥) "الفروسية" (ص: ٢٤٠).

أما ما يضعف الراوي مطلقاً:

- سوء الحفظ والشك ولا يوجد لدى الراوي كتاب وأصول صحيحة.
- وسوء ضبط الكتاب.
- كثرة النكارة.
- كثرة التلقين.
- رواية الحديث من الصحف.
- مجهول الحال.

أما ما يضعف بعض حديث الراوي ولا ينزله عن القبول فهي:

- سوء الحفظ والشك مع وجود كتب وأصول صحيحة.
- وسوء ضبط الكتاب أو ضياعه مع كون الراوي حافظاً.
- حال التغير.
- التدليس عن الضعفاء والمجاهيل فإذا دلس توقف فيما دلس فيه.
- الاضطراب في الرواية توقف فيما اضطرب فيه.
- البدعة الصغرى المأثرة في الرواية إذا روى ما يؤيد بدعته وأعله النقاد بذلك.
- الخطاء بالمخالفة لمن هو أولى منه حفظاً وعدداً.
- التفرد بأصل وليس في ضبط ما يجبر هذا التفرد.
- النكارة.
- التلقين.
- التساهل في كتابة الحديث.
- الإصرار على الخطأ.
- عدم ضبط الراوي لحديث بعض شيوخه أو أهل بلده فيضعف فقط في ذلك الشيخ. وغير ذلك من المضعفات في الراوي الخاصة بوجه من الوجوه.
- **المضعفات الضمني**، وهي التي لا يصرح فيها باسم الراوي بعينه وإنما يذكر الضعف مجملاً ومنها:

المضعف الأول: ذكر الراوي في كتب الضعفاء والموضوعات على سبيل التضعيف له.

إن ذكر الراوي في كتب الرجال الخاصة بالضعفاء من أدلة ضعفه عند صاحب الكتاب، وإما أن يصرح باسمه وسبب ضعفه أو يضعف حديثه.

وكذلك ذكر الراوي في كتب الأحاديث الضعيفة، والموضوعات، والعلل المتناهية أيضاً يضعف الراوي، ويبقى معرفة من هو الراوي الضعيف الذي كان سبباً في إدخال الحديث فيها. وقد يصرح باسم الراوي وسبب ضعفه فهذا في قسم المضعفات الصريحة.

المضعف الثاني: قولهم: أضعف الأسانيد وأوهاها.

وهذا النوع من المضعفات أيضاً يدل على وجود راوي في السند أو أكثر من راو هو من أضعف الرواة فيها، ولا يلزم أن يكون كل من في السند ضعفاء.

المضعف الثالث: قولهم: إسناده ضعيف، أو حديثه ضعيف، أو حديثه منكر، أو غير ذلك.

وهذا النوع أيضاً يدل على وجود راوي في السند أو أكثر من راو، ولا يلزم أن يكون كل من في السند ضعفاء. فإذا لم يصرح باسم الراوي المضعف وإلا يبحث عن الضعيف بمعرفة الثقات والمقبولين في السند عند من حكم على إسناده.

المضعف الرابع: من قيل فيه: يحدث عن الضعفاء والمجاهيل، والكذابين.

وهذا المضعف هو من الدرجة الثانية من التضعيف، بمعنى أن قائل هذه العبارة إذا وصف راو بأن شيوخه ضعفاء أو مجاهيل فهذا عام في كل شيوخ الراوي عند الواصف، إلا الشيخ الذي يعرفه ذلك الواصف (الذي أطلق تلك العبارة) فإن تلك العبارة تعني تضعيف (إن كانت تضعيف) أو تجهيل (إن كانت حكم بالجهالة) لكل شيوخ الراوي عند الواصف لتلك العبارة.

مثاله: قول يحيى بن معين في سماك بن حرب: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب، وأبي

إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين. (١٤٦)

(١٤٦) "شرح علل الترمذي" لابن رجب (١ / ٣٧٧).

فكل شيوخ سماك عند يحيى بن معين مجاهيل إلا ما عرفهم يحيى بن معين، ولا يعني ذلك أن كل شيوخ سماك مجاهيل عند غير ابن معين.

المهم أن نعرف حكم يحيى بن معين على شيوخ سماك، فهو الواصف وصاحب العبارة، فمن وثقه يحيى فهو ثقة ومن لم يعرف يحيى فهو مجهول عند ابن معين، وهكذا ليتحقق التضعيف الضمني عند ابن معين.

ومن وصف بأنه يحدث عن الضعفاء والمجاهيل، أو الكذابين.

وهذا التجهيل لشيوخ الراوي أو التضعيف لهم ضمناً هو عند قائله وسأذكرهم على حروف المعجم وهم:

(حرف الألف)

- إبراهيم بن البراء من ولد النضر بن أنس بن مالك. قاله ابن حبان "المجروحين" (١ / ١١٧ / ٣٢).
- أبين بن سفيان المقدسي. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ١٧٩ / ١١٦).
- أحمد بن صالح المكي السواق (ت: ٢٤١ - ٢٥٠ هـ). قاله أبو زرعة. "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم" (٢ / ٥٦ / ٧٤).
- أحمد بن عيسى الخشاب التنيسي. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ١٤٦ / ٧٦).
- أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة (ت: ٣٣٢ هـ). قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (١٥ / ٣٤٢).
- أحمد بن محمد بن غالب غلام الخليل. قاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٢ / ٧٣ / ١٤٢).
- أحمد بن محمد بن ياسين الحداد أبو إسحاق الهروي. قاله الخليلي. "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" (٣ / ٨٧٤).
- أحمد بن موسى بن أبي عمران، أبو الحسن الجرجاني. (ت: ٣٧٨ هـ). قاله حمزة بن يوسف السهمي في "سؤالات للدارقطني" (١١٣ / ٢٣٦).
- إسماعيل بن عيَّاش، وقاله يحيى بن معين. "الكامل لابن عدي" (٢ / ٢٦٣).
- إسماعيل بن أبي خالد. قاله الإمام أحمد. "العدة في أصول الفقه" (٣ / ٩٢١). وسبق ذكره فيمن لا يحدث إلا عن ثقة.

(حرف الباء)

- بزيع مولى حنظلة كوفي. قاله يحيى بن معين. "الضعفاء" للعقيلي (١ / ١٥٥ / ١٩٧).
- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الحميري. بإتفاق الحفاظ قاله ابن حجر. "التلخيص الحبير" (١ / ٣٨).
- بكر بن خنيس. قاله الجوزجاني. أحوال الرجال (ص: ١٨١ / ١٦٨).

(حرف الجيم)

- جعفر بن زياد الأحمر أبو عبد الله. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ٢١٣ / ١٨٢).
- جهضم بن عبد الله اليمامي. قاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٢ / ٥٣٤ / ٢٢١٩).

(حرف الحاء)

- حجاج بن أرطأة. قاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٣ / ١٥٦).
- الحسن بن أبي الحسن البصري. قاله محمد بن سيرين. "سنن" الدارقطني (١ / ٣١٤ / ٦٤٦).
- الحسن بن علي بن صالح بن زكريا بن يحيى بن صالح بن عاصم بن زفر أبو سعيد العدوي البصري. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٣ / ١٩٥ / ٤٧٤).
- حسين بن قيس الرحي أبو علي ولقبه حنش. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ٢٤٢ / ٢٢٢).
- حفص بن غياث، قاله يحيى بن معين. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٢ / ٢٠٢).
- حماد بن سلمة. قاله علي بن المديني. "قبول الأخبار ومعرفة الرجال" (٢ / ١٤٠).
- حميد بن هلال الأودي أبو نصر. قاله مُحَمَّد بن سيرين. "العلل ومعرفة الرجال" (١ / ٤٤٢ / ٩٨٩)، وسنن الدارقطني (١ / ٣١٤ / ٦٤٦).

(حرف الخاء)

- خارجة بن مصعب بن خارجة أبو الحجاج الضبعي. قاله الحاكم. "المستدرک علی الصحیحین" (١ / ٦٧٧ / ١٨٣٨).
- خالد بن الحسين أبو الجنيد الضرير. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٣ / ٤٧٥ / ٥٩٩).

- الخليل بن مرة. قاله ابن حبان. "المجروحين" لابن حبان (١ / ٢٨٦ / ٣١١).

(حرف الدال)

- داود بن المحبر الطائي، أبو سليمان البصرى. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ٢٩١ / ٣٢٦).

- داود بن أبي هند. قاله مُحَمَّد بن سِيرِين. "سنن" الدارقطني (١ / ٣١٤ / ٦٤٦).

(حرف الذال)

- ذواد بن علبة الحارثي أبو المنذر الكوفي. قاله ابن حبان. "المجروحين" لابن حبان (١ / ٢٩٦ / ٣٣٥).

(حرف الراء)

- الربيع بن بدر السعدي مولى طلحة بن عبد الله. قاله ابن حبان. "المجروحين" (١ / ٢٩٧ / ٣٣٩).

- رشدين بن سعد أبو الحجاج المهري البصري. قاله أحمد بن حنبل. "الضعفاء" للعقيلي (٢ / ٦٦ / ٥٠٩).

- رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي البصرى. قاله محمد بن سيرين. "سنن" الدارقطني (١ / ٣١٤ / ٦٤٦).

- رقبة بن مصقلة العبدي، أبو عبد الله الكوفي، قاله يحيى بن إسحاق البجلي. "إكمال تهذيب الكمال" (٤ / ٤٠٠ / ١٦٠٨).

(حرف الزاء)

- زَيْد بن حُبَاب، قاله يَحْيَى بن مَعِين. "الكامل لابن عدي" (٢ / ٢٦٣). وابن حبان في "الثقات" (٨ / ٢٥٠ / ١٣٢٧٧).

(حرف السين)

- سعيد بن بشير مولى بني نصر. قاله سعيد بن عبد العزيز. "الضعفاء" للعقيلي (٢ / ١٠٠ / ٥٦٣).

- سعيد بن عامر الضبعي، أبو محمد البصرى، قاله يحيى بن معين. "سؤالات ابن الجنيد" (ص: ٨٨ / ٢٩٤).

- سفيان بن سعيد الثوري، قاله شعبة. "الكفاية في علم الرواية" للخطيب (ص: ٩١). وقاله يحيى بن سعيد القطان في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١ / ٣٤). وقاله الإمام أحمد في "الواضح في أصول الفقه" (٤ / ٤٣٨). وقاله ابن حبان في "المجروحين" لابن حبان (٢ / ٢٦٢).
- سكين بن عبد العزيز بن قيس العبدي بصري. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٤ / ٥٤٦).

- سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب الدمشقي. قاله يحيى بن معين. الضعفاء للعقيلي (٢ / ١٣٢ / ٦١٨)، وقاله أبو حاتم الرازي في "الجرح والتعديل" (٤ / ١٢٩ / ٥٥٩). وقاله ابن حبان "الثقات" (٨ / ٢٧٨ / ١٣٤٣٥).

- سليمان بن مهران الاعمش. قاله الإمام أحمد "شرح علل الترمذي" (١ / ١٩٢).
- سماك بن حرب. قاله يحيى بن معين. "شرح علل الترمذي" (١ / ٣٧٧).

(حرف الشين)

- شعيب بن صفوان. قاله يحيى بن معين. "تاريخ بغداد" (١٠ / ٣٢٩) وفي (رواية طهمان) "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال" (ص ٨٩ / ٢٨٤).

(حرف العين)

- عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد المكي. قاله أحمد بن حنبل. "سؤالات أبي داود للإمام أحمد" (ص: ٢٣٦ / ٢٣٧).

- عَبْد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن زياد أَبُو مُحَمَّد المحاربي. قاله يحيى بن معين "ميزان الاعتدال" (٢ / ٥٨٥ / ٤٩٥٢)، وقاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٥ / ٢٨٢ / ١٣٤٢)، وقاله البزار "مسنده" (١٦ / ٢٤٣ / ٩٤١٦).

- عبد الرحمن بن نافع أبو زياد المخرمي درخت. قاله يحيى بن معين. "تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز" (٢ / ١٧٩).

- عبد الله بن زيد الجرمي، أبو قلابة البصري. قاله محمد بن سيرين. ونقله البخاري في "التاريخ الكبير" (٥ / ٩٢ / ٢٥٥)، والعقيلي في "الضعفاء" (١ / ٦)، وابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (١ / ٢٥٠)، وابن عبد البر في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١ / ٣٤).
- عبد الله بن أبي عمرو الغفاري. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٢ / ٣٦ / ٥٦٩).
- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي قاضي مصر كنيته أبو عبد الرحمن. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٢ / ١١ / ٥٣٨).
- عبد الله بن المبارك. قاله يزيد بن هارون. "المسالك في شرح موطأ مالك" (١ / ٣٤٦). ولم أجده مسنداً إلى يزيد. وقاله النسائي. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١ / ٦٢)، و"شرح علل الترمذي" (١ / ٤٦٠).
- عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا. قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (١٣ / ٣٩٩).
- عبد الله بن مسلمة أبو عبد الرحمن القعني. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٢ / ٢٥١).
- عبد الله بن وهب. قاله أحمد بن صالح. "تاريخ الإسلام" (١٣ / ٢٦٩).
- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. قاله مالك. "تاريخ بغداد" (١٢ / ١٤٢). ونقله يحيى بن معين عن مالك. "قبول الأخبار ومعرفة الرجال" (١ / ٣٨٩).
- عبد الملك بن محمد بن عدي أبو نعيم الجرجاني. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٥٥٥).
- عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي. قاله الحسين بن محمد بن مودود أبو عروبة الحراني. "الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي (٢ / ٢٨٢ / ٣٠٥). وفي "الكامل" (١ / ٢٧٥)، وقاله أبو حاتم "الجرح والتعديل لابن أبي حاتم" (٦ / ١٥٨).
- عطاء بن أبي رباح. قاله الإمام أحمد "تهذيب الكمال" (٢٠ / ٨٣) "الفروع" (٣ / ٢٢٧). وقاله يحيى بن سعيد القطان. "سنن الترمذي" (٦ / ٢٥٠). وقاله علي بن المديني. "المراسيل لابن أبي حاتم" (ص ٤).

- علي بن خليفان أبو الهيجاء، هو علي بن أحمد بن أبي نصر الهاشمي، ويعرف بابن خليفان العباسي البغدادي (٥٢٨ - ٦١٠ هـ) قاله أبو عبد الله ابن الديلمي. "تاريخ اربل" (١ / ١٧٠ / ٧٥).

- علي بن ثابت أبو أحمد الجزري، قاله يحيى بن معين. "الكامل لابن عدي" (٢ / ٢٦٣).
- علي بن سعيد بن شهريار من أهل الرقة. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٢ / ١١٦ / ٦٩٨).
- عمر بن شؤدب بياح الأكسية. قاله ابن حبان. "الثقات" (٨ / ٤٤٠).
- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص. قاله أبو عمرو بن العلاء. "قبول الأخبار ومعرفة الرجال" (٢ / ٣٩).
- عمرو بن علي أبو حفص الفلاس. قاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٢ / ٣٣٨ / ١٢٨١).
- عمرو بن عبد الله السبيعي. قاله يحيى بن معين. "شرح علل الترمذي" (١ / ٣٧٧).
- عمرو بن محمد بن الأعشم. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٢ / ٧٤ / ٦٢٢).
- عيسى بن موسى التيمي البخاري الملقب بغنجار. قاله الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص ١٠٦). والخليلي في "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" (١ / ٢٧٨). وقاله ابن حبان في "الثقات" (٨ / ٤٩٢ / ١٤٦١٨).

(حرف الغين)

- غنيم بن سالم. قال ابن حبان: شيخ يروي عن أنس بن مالك العجائب روى عنه المجاهيل والضعفاء. "المجروحين" (٢ / ٢٠٢ / ٨٥٨). وهذا على ليس في شيوخه بل في تلاميذه، وآخذين عنه. ولقنتهم لم أفردهم فأدخلته هنا.

(حرف القاف)

- قتادة بن دعامة السدوسي. قاله الشعبي "مسند ابن الجعد" (ص ١٥٨ / ١٠١١). وقاله أبو عمرو بن العلاء. "قبول الأخبار ومعرفة الرجال" (٢ / ٣٩).

(حرف اللام)

- ليث بن أبي سليم. قاله يحيى بن معين. "سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود" (ص ١٦٠).

(حرف الميم)

- المبارك بن كامل بن أبي غالب الخفاف البغدادي (ت: ٥٤٣ هـ). قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (٢٠ / ٢٩٩ / ٢٠٣).
- محمد بن الأزهر البلخي الجوزجاني. قاله الإمام أحمد. "ميزان الاعتدال" (٣ / ٤٦٧).
- محمد بن بحر البصري. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٢ / ٣٠٠ / ١٠٠٦).
- محمد بن زكريا بن دينار الغلابي الضبي البصري. قاله ابن حبان. "الثقات" (٩ / ١٥٤ / ١٥٧٣٧).
- محمد بن سليمان الجوهري من أهل البصرة سكن أنطاكية. قاله ابن حبان "المجروحين" (٢ / ٣٠٩ / ١٠١٨).
- محمد بن محمود بن حسن بن هبة الله أبو عبد الله البغدادي، ابن النجار. قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (٢٣ / ١٣١ / ٩٨).
- محمد بن مروان القطان. قاله الدارقطني. "سؤالات البرقاني" (ص ٦٢ / ٤٥٨).
- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٢٩٣).
- محمد بن يوسف بن محمد أبو عبد الله البرزالي (ت: ٦٣٦ هـ). قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (٢٣ / ٥٦).
- محمد بن يونس بن موسى أبو العباس الكديمي البصري. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٥٥٣ / ١٧٨٠).
- مروان بن معاوية، وقاله يحيى بن معين. "الكامل لابن عدي" (٢ / ٢٦٣)، وقاله أبو حاتم الرازي، "الجرح والتعديل" (٨ / ٢٧٣)، وقاله علي بن المديني، "سؤالات" ابن أبي شيبه لابن المديني (ص: ١٢٠ / ١٤٤)، وقاله ابن عدي، "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٤٤٧).
- معتمر بن سليمان. قاله يحيى بن سعيد القطان. "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب (١ / ٢٥٢ / ٢٤٥).
- معان بن رفاعة السلامي من أهل دمشق. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٣ / ٣٦).
- معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم، أبو يحيى القزاز، قاله يحيى بن معين، وابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٤٧٨ / ١٧١٦).

- مغيرة بن سقلاب أبو بشر الحراني مولى محمد بن مروان. قال ابن حبان. "المجروحين" (٣ / ٨ / ١٠٣٣).

- مقاتل بن سليمان صاحب التفسير الخراساني. قال لخليلي: وقد روى عنه الضعفاء أحاديث مناكير، والحمل فيها عليهم. الإرشاد في معرفة علماء الحديث " (٣ / ٩٢٨).

(حرف النون)

- نافع بن سليمان القرشي المكي. قاله أبو حاتم الرازي. "الجرح والتعديل" (٨ / ٤٥٨ / ٢٠٩٩).

(حرف الهاء)

- هبة الله بن المبارك بن موسى أبو البركات السقطي. قاله الذهبي. "سير أعلام النبلاء" (١٩ / ٢٨٢ / ١٨١).

- الهديل بن إبراهيم الجماني. قاله ابن حبان. "الثقات" (٩ / ٢٤٥ / ١٦٢٣٩).

- هشام بن سلمان أبو يحيى المجاشعي. قاله ابن حبان. المجروحين لابن حبان (٣ / ٨٩ / ١١٥٣).

(حرف الواو)

- الوليد بن يزيد الهدادي أخو خالد بن يزيد. قاله ابن حبان "المجروحين" (٣ / ٧٨).

(حرف الياء)

- يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي. قاله ابن حبان. "المجروحين" (٣ / ١١١ / ١١٩٤).

- يحيى بن أبي كثير. قاله الإمام أحمد. "الواضح في أصول الفقه" (٤ / ٤٣٧).

- يحيى بن محمد بن صاعد. قاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٧ / ٥٥٥).

- يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد. قاله يحيى بن معين "تاريخ ابن معين رواية الدوري" (٣ / ٢٥٣ / ١١٩٠).

- يزيد بن هارون. قاله يحيى بن معين. "تاريخ بغداد" (١٦ / ٤٩٣).

- يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف القاضي. قاله يحيى بن معين. "تاريخ بغداد" (١٦ / ٣٧٩). وقاله ابن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال" (٨ / ٤٦٨).

- يعقوب بن محمد الزهري، أبو يوسف المدني. قاله يحيى بن معين. تاريخ بغداد (١٦ / ٣٩٢). ونقله ابن أبي حاتم "الجرح والتعديل" (٩ / ٢١٥).

المضعف الخامس: ترك العمل بالحديث.

- قال المازري (ت: ٥٣٦ هـ): وعلى هذا الأسلوب يجري الأمر في التجريح الضمني، فإنه إذا روى حديثاً ولم يعمل به، وتحققنا أنه لم يترك العمل به لدليل آخر عارضه، فإن الظن به أنه ترك العمل به لكون شيخه فيه غير ثقة عنده، أو شيخ شيخه. ولا شك أن هذا مما يخرم الثقة بالخير. وقد كنا قدمنا مراراً أن المعتمد في هذا الباب حصول الثقة وسكون النفس إليه. (١٤٧)

- قال ابن الصلاح: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث، وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في رايه، والله أعلم. (١٤٨)

فالترك عند أهل الحديث على نوعين: ترك الاحتجاج مع بقاء الاستشهاد والاعتبار. وترك الاستشهاد وهذا الثاني هو المتروك التي لا يعتبر بحديثه وهو شديد الضعف عندهم ولا يعمل بحديثه.

فوائد في المضعفات:

من كان يروي عن كل أحد فإذا ترك الراوي كان تركه علامة على شدة ضعفه عنده.

مثاله حفص بن غياث :

قال يحيى بن معين : قيل ليحيى بن سعيد: ما تقول في بكير بن عامر؟ فقال: كان حفص بن غياث تركه، وحسبه إذا تركه حفص.

قال يحيى (يعني ابن معين): كان حفص يروي عن كل أحد. (١٤٩)

قول البخاري: لا يعرف له سماع.

(١٤٧) "إيضاح المحصول من برهان الأصول" (ص ٤٧٤).

(١٤٨) "مقدمة ابن الصلاح" (ص: ١١١).

(١٤٩) "تاريخ ابن معين رواية الدوري" (٤ / ٢٩٦ / ٤٤٨٢). و"قبول الأخبار ومعرفة الرجال" (٢ / ١٨٧).

وقد تقدم الكلام عليها عند الموثق العاشر، وهي تعني الانقطاع أو الإرسال ولكنها قد تحمل معنى الجهالة أو التضعيف لبعض رجال الاسناد.

- قال الشيخ الألباني: في ترجمة عبد الله بن عميرة من "الميزان": فيه جهالة، قال البخاري: لا يعرف له سماع من أحنف بن قيس".
والبخاري بقوله هذا كأنه يشير إلى جهالته، وكذلك مسلم، فقال في "الوحدان": "تفرد سمالك بالرواية عنه"، وصرح بذلك إبراهيم الحربي فقال: "لا أعرفه". (١٥٠)

- قال العقيلي: عبد الله بن عميرة عن الأحنف بن قيس. (قال:) حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري يقول: عبد الله بن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، ولا نعلم له سماعاً من الأحنف. (١٥١)

فذكره العقيلي لقول البخاري: (ولا نعلم له سماعاً من الأحنف). وكذلك فعل ابن عدي. (١٥٢)

ختاماً:

حاولت ألا أطيل في هذه المقدمة التمهيدية "لإتمام تهذيب الكمال في أسماء الرجال" قد الإمكان، ووضعت في الباب الأول الموثقات للرواة، والباب الثاني: الحكم على الأحاديث بالصحة والضعف، والباب الثالث: المضعفات. وقد ذكرت كل هذه المضعفات والمصححات والقواعد في كتاب مستقل سوف أنشره متى تم لي تنسيقه وترتيبه حسب الاستطاعة، والله يوفقنا وإياكم إلى مرضاته. وهذا يا أخي جهدي فإن رأيت خطأً فدعه، وخذ بالصواب منه، فإنك لن تعدم منه بصواب.

وبالله التوفيق والسداد.

(١٥٠) "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة" (٣/ ٤٠٠).

(١٥١) "الضعفاء للعقيلي" (٢/ ٢٨٤ / ١٥٢).

(١٥٢) وإن كنت لا أرجح أنه عبد الله بن عميرة مجهول لوجود موثق له ولكنني ذكرته لبيان منهج بعض أهل العلم في الحكم بالجهالة من كلام البخاري.

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين.

وكتبه : محمد بن عبده بن محمد البغداني في ١٦ / ٣ / ١٤٤٢ هـ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ
الْبَغْدَانِيُّ